مجلة معهد الإمام الشاطبي

شبهات الحداثيين حول أسباب النزول

بسام الجمل نموذجا

إعداد

د. أحمدي الشيخ التجاني

الأستاذ بقسم الدراسات الإسلامية، بالمعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية- موريتانيا

- من مواليد عام: ١٤٠٦هـ بمدينة معط مولان بموريتانيا.
- تخرج في المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية ، بمدينة: انواكشوط ، موريتانيا ، عام: ١٤٢٧هـ.
- نال شهادة الماجستير من قسم الدراسات الإسلامية ،كلية: الشريعة بجامعة القرويين عام ١٤٣٠هـ بأطروحته:" نشر البنود على مراقي السعود ، للعلامة سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم: تقديم وتحقيق" ، كما نال شهادة الدكتوراه من قسم الدراسات الإسلامية ، كلية: الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة سيدي محمد بن عبد الله ، عام: ١٤٣٤هـ ، بأطروحته: "تاريخ القرآن الكريم: دراسة نقدية تحليلية".
- من أعماله المنشورة: " الاختلاف بين القراء السبعة في الآيات العشر الأول من سورة النساء: دراسة قرائية توجيهية" ، "اختلاف المواقف حول النسخ في القرآن الكريم وأثر ذلك في حقيقته" ، "نظم المعاني والعلوم التي تضمنها القرآن الكريم من كتاب ابن جزي ، للعلامة الزين بن أحمد اليدالي الشنقيطي: تقديم وتحقيق".
- البريد الشبكي : tijani1985@yahoo.com

الملخص

يقوم البحث بمهمة تتبع المسار التاريخي لعلم أسباب النزول، والوقوف على أصوله ومصادره، وكذلك معرفة إسهامه في التفسير، وذلك لمعرفة محددات نظر علماء المسلمين من سلف وخلف لهذا العلم، وما راموه من خلال بحثه تثمينا ونقدا، كما يقوم بدراسة نظر الحداثيين لهذا العلم، والوقوف على محدداته، ثم الرد على شبههم التي عبروا عنها من خلال مناقشتهم لمسائله، سواء تعلق الأمر بتاريخ نشأته أو كيفية توظيفه في فهم الآيات القرآنية. وخطة الموضوع تقوم على مبحثين:

المبحث الأول: حيث تناولت فيه مفهوم السبب ومحطات هذا العلم، وإسهام هذا العلم في التفسير.

المبحث الثاني: تناولت فيه الشبهات الحداثية، وقد أجملتها في شبه التشكيك في ورود هذا العلم من طريق النقل، وعوامل تشكل هذا العلم، وشبهة أن هذا العلم تجسيد لجدلية النص والواقع. ثم ختمت بخاتمة، توصلت فيها إلى أن الشبهات الحداثية نبعت من فكرهم الدوغمائي المتحجر والمفرط في الحساسية من الدين، والناقض لكل المسلمات الإسلامية، وطريقه لذلك طرائق منهجية غربية لا تمت بصلة بثقافتنا الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: أسباب النزول، شبهات، الحداثيون، بسام الجمل.

المقدّمة

ينطلق الحداثيون[١] في دراساتهم لعلم أسباب النزول من منظور علم الاجتماع المعرفي[٢]الذي يُعنى بدراسة الظواهر الاجتماعية المؤثرة في نشوء الأفكار وتطورها، وأيضا من أفكار فلسفية وعقدية لا دينية، وهو-أي علم أسباب النزول- في مفاهيمهم انبثق ونشأ من المجتمع، ويتهمون العلماء المسلمين خاصة التابعين بصناعته، ويطعنون في صدقية رواياته، فهي-عندهم- إنما وجدت لغايات تسويغية استدعت من أصحابها تلفيقها وإنشائها، ومن ثم تقديمها على أنها أسباب لنزول الآيات، لتسويغ الحكم الذي يميلون إليه، كما يتهمون الفقهاء بالوقوف وراء تأليفها وتزويرها بأسانيد وروايات منتقاة حتى يصدقها المتلقي، ويرصدون مظاهر عدة لهذه المزاعم، بعضها يتصل بالثقافة السائدة أيام المؤلفين الأوائل لهذا العلم، إضافة إلى أخرى معرفية وإيديولوجية، وهم في ذلك يتجاهلون المصداقية التي بنى عليها المسلمون علومهم، وشيدوها بالصدق ومحاربة الكذب والتدليس. كما يعبرون بالحقيقة عن مقصدهم الأصلي وهو الطعن في كتاب الله تعالى، وتسويته بكلام البشر، ومن ثم دراسته دراسة تاريخية، وتطبيق المنهجيات الغربية عليه باعتباره نصاً تاريخياً تطبق عليه المنهجيات النقدية في دراسة النص الأدبي والتاريخي.

وهم مع البحث واستعراض الشبهات، وكيل الاتهامات، والتحامل على هذا العلم لم يستطيعوا أن يقيموا على دعاويهم دليلا واحدا، والحقيقة أنهم أتوا هذا

(١) الحداثيون العرب هم مجموعة من المفكرين الباحثين يستخدمون النظريات الغربية الحديثة في تأويل القرآن الكريم. أو هم الذين يطعنون في ثوابت الأمة، ويناهضون التيار الملتزم بحمايتها.

(٢) عَرَّفَتهُ دائرة معارف العلوم الاجتماعية بأنه: (فرع من علم الاجتماع يهتم بدراسة العلاقة بين الفكر والمجتمع ويهتم أيضاً بدراسة الظروف الاجتماعية أو الوجودية للمعرفة)، ص١٦.

العلم من ثغرة الأخطاء غير المقصودة في الرواية أو الفهم، الناشئة عن كثرة التساهل، وعدم الضبط لمفهوم هذا العلم من قبل كثير من العلماء، والغرض هنا من هذا البحث الوقوف على حقيقة أسباب النزول ومفهومها، وأسباب التساهل ومظاهره، و أشكال الشبهات ونتائجها.

المبحث الأول
حقيقة علم أسباب النزول

يبحث هذا المبحث حقيقة علم أسباب النزول، حيث سيقف على حقيقة نشأته وتطوره، وحقيقة مفهوم السبب والنزول، وإسهام هذا العلم في التفسير، وذلك وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم سبب النزول

لا بد من تحديد معنى واحد ومفهوم واضح لأسباب النزول، حتى لا تختلط موارد اليقين والإثبات، ولا تتداخل الأدلة والردود، فعلم أسباب النزول دائر على كلمتين رئيسيتين هما السبب والنزول، ولذلك من المفيد التعريج على دلالة كل منهما، ودلالتهما مجتمعتين، والتعويل في تحقيق ذلك سيكون على القرآن الكريم، وأقوال أهل العلم ممن تعرضوا له بالتمحيص والتدقيق.

أ- الدلالة اللغوية:

السبب يطلق في اللغة على كل ما يتوصل به إلى غيره، ومن ذلك إطلاق السبب على الطريق، وإطلاقه على الحبل، وعلى الوسيلة، وعلى المصاهرة، وكذلك كل ما تدرك به الحاجة أو يبلغ به الطلب يسمى سببا، وقد ورد في القرآن الكريم عدة مرات تارة بصيغة الإفراد، وتارة بصيغة الجمع، قال الفخر الرازي في تفسيره: «أصل السبب في اللغة الحبل، قالوا: ولا يدعى الحبل سببا حتى ينزل ويصعد به، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الحج:١٥] ثم قيل لكل شيء وصلت به إلى موضع أو حاجة تريدها سبب. يقال: ما بيني وبينك سبب: أي رحم ومودة، وقيل للطريق: سبب؛ لأنك بسلوكه تصل الموضع الذي تريده، قال تعالى: ﴿فَأَتْبَعَ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٥] أي طريقا، وأسباب السموات: أبوابها؛ لأن الوصول إلى السماء

يكون بدخولها، قال تعالى مخبرا عن فرعون: ﴿لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ﴾ [غافر: ٣٦]، قال زهير:

ومن هاب أسباب المنايا تناله ولو رام أسباب السماء بسلم

والمودة بين القوم تسمى سببا؛ لأنهم بها يتواصلون»[١].

أما النزول فهو الانتقال من أعلى إلى أسفل[٢] وقد يراد به الحلول بالمكان[٣].

ب- الدلالة الاصطلاحية:

إن الظاهر من كلمة "سبب" هو العلة الموجبة، ولو التزمنا بهذا المعنى فإن ذلك يقتضي حصر موضوع "أسباب النزول" بما كان علة لنزول الآية؛ أي نزلت لأجله، وهذا الظاهر بعيد عن قصد علماء القرآن على الأقل في القرون الأولى؛ لسبب كونه مفهوما منطقيا طارئا بعدهم[٤]، وعلى ذلك فلابد من حمل كلمة "سبب" على معناها اللغوي، وهو ما يتوصل به إلى الأمر[٥].

وعلى هذا المعنى فسبب النزول هو كل ما يتصل بالآية من القضايا والحوادث والشؤون، سواء كانت علة نزلت الآية من أجلها أم لم يكن كذلك، بل ارتبطت بالنزول ولو بنحو الظرفية المكانية أو الزمانية أو الاقتران أو ما شابه[٦].

فهي مناسبات عرضية تجسد الفهم العملي للقرآن، وتنسج شبكة التواصل بين عالم الملكوت وعالم الظواهر، ثم إن أسباب النزول ليست محددات لنزول القرآن،

---

(١) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٤/ ١٨١).

(٢) الصحاح للجوهري مادة (نزل).

(٣) القاموس المحيط للفيروزبادي حرف النون والدال، ص (١٣٧٢).

(٤) تعريف السبب هو: «ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم». ينظر أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي (٤/ ٣٤٢).

(٥) لسان العرب لابن منظور مادة (سبب).

(٦) تاريخ القرآن الكريم لعبد الصبور شاهين، ص (٣٠).

وإنما هي مراجع ونقاط استدلال وفهم وتحايث مع بعض سياقات القرآن فينزل في ثناياها بقصد التفهم[1].

وقد عرف سبب النزول بعدة تعريفات، بعضها قاصر وبعضها شامل، وأختار منها تعريف السيوطي الذي عرفه بأنه: ما نزلت الآية أيام وقوعه، حيث يقول: «والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه، ليخرج ما ذكره الواحدي في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة قوم نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك، وكذلك ما ذكره في قوله: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾ [النساء:١٢٥] سبب اتخاذه خليلًا، فليس ذلك من أسباب نزول القرآن كما لا يخفى»[2].

فسبب النزول إذن ما كان الحدث فيه نابعا من البيئة والزمان اللذين وقع فيهما الحدث، وقد يكون سبب النزول سؤالا مذكورا في الآية، ويمكن أن لا يكون، فقد قتل المسلمون بعض المشركين في سرية أول شهر رجب، وهو من الأشهر الحرم، وذلك لعدم علمهم بدخول الشهر، فعاب المشركون ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ قِتَالٖ فِيهِۖ قُلۡ قِتَالٞ فِيهِ كَبِيرٞۚ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وسأل بعض الصحابة عن الهلال ما باله يبدو صغيرا ثم يكبر ثم يصغر كما بدأ، فنزل قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَهِلَّةِۖ قُلۡ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ومن ذلك (أن أهل الجاهلية كانوا إذا حاضت المرأة لم يجامعوها في بيت ولم يؤاكلوها في إناء فأنزل الله قوله: ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِۖ قُلۡ هُوَ أَذٗى فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٠])، وحرم فرجها وأحل ما سوى ذلك[3].

(١) تحليل النصوص المفهوم والضوابط، لحسين كنوان، مجلة التسامح، ص (١٠٩).
(٢) الإتقان: (١/ ٢٠٩).
(٣) العجاب (١/ ٥٥٣).

أما عن صيغة التعبير عن سبب النزول، فتنقسم إلى صيغتين: صيغة صريحة، وأخرى غير صريحة.

- **الصيغة الصريحة:** قال عنها الزرقاني: «تختلف عبارات القوم في التعبير عن سبب النزول فتارةً يصرح فيها بذكر السبب فيقال: "سبب نزول الآية كذا" وهذه العبارة نص في السببية لا تحتمل غيرها، وتارة لا يصرح بلفظ السبب ولكن يؤتى بفاء داخلة على مادة نزول الآية عقب سرد حادثة، وهذه العبارة مثل تلك في الدلالة على السببية أيضًا. ومرة يسأل الرسول ﷺ فيوحى إليه ويجيب بما نزل عليه ولا يكون تعبير بلفظ سبب النزول ولا تعبير بتلك الفاء ولكن السببية تفهم قطعا من المقام، وحكم هذه أيضا حكم ما هو نص في السببية»[(١)].

والصريح عنده ثلاثة أقسام:

الأول: قول الراوي: "سبب نزول هذه الآية كذا".

الثاني: قول الراوي: "حدث كذا فنزل كذا أو فنزلت الآية".

الثالث: أن لا يكون التعبير بلفظ النزول أو الفاء، ولكن السببية تفهم قطعا من المقام.

القسم الأول: لا وجود له في الواقع، لعدم وجود مثال، وأما الثاني: وهو دخول الفاء على مادة النزول بعد سرد الحادثة فهذا أكثر الأساليب استعمالاً في أسباب النزول، ومع هذا فلا يعني وجود هذه الصيغة أن يكون الحديث سببًا للنزول: ومثاله ما أخرجه مسلم عن جابر « قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأة من دبرها في قبلها جاء الولد أحول فأنزل الله ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:

(١) مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، (١/ ١١٥).

٢٢٣]»[(١)]. وما أخرجه البخاري عن ابن عمر «قال: أنزلت ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ في إتيان النساء في أدبارهن »[(٢)]. فالمعول عليه في بيان السبب هو رواية جابر الأولى لأنها صريحة في الدلالة على السبب.

وأما مثال الثالث: فهو ما أخرجه البخاري عن ابن مسعود قال: « كنت أمشي مع النبي ﷺ بالمدينة. وهو يتوكأ على عسيب. فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم: لو سألتموه. فقالوا: حدثنا عن الروح. فقام ساعة ورفع رأسه فعرفت أنه يوحى إليه حتى صعد الوحي ثم قال: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء:٨٥]»[(٣)]. وما أخرجه الترمذي وصححه عن ابن عباس قال: «قالت قريش لليهود أعطونا شيئا نسأل عنه هذا الرجل. فقالوا: اسألوه عن الروح، فسألوه فأنزل الله: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ الآية »[(٤)].

فهذا صريح في أنها نزلت بالمدينة بسبب سؤال اليهود إياه وهو أرجح[(٥)].

- **الصيغة غير الصريحة:**

قال الزرقاني: «ومرةً أخرى لا يصرح بلفظ السبب، ولا يؤتى بتلك الفاء ولا بذلك الجواب المبني على السؤال؛ بل يقال: "نزلت هذه الآية في كذا"، وهذه العبارة ليست نصاً في السببية؛ بل تحتملها وتحتمل أمراً آخر، وهو بيان ما تضمنته الآية من الأحكام، والقرائن وحدها هي التي تعيّن أحد هذين الاحتمالين أو ترجحه»[(٦)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، رقم (١٤٣٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ، الحديث، رقم (٤٥٢٧).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال، الحديث رقم: (٧٢٩٧).

(٤) صحيح وضعيف سنن الترمذي، الحديث رقم: (٣١٤٠)، وصححه الألباني.

(٥) مناهل العرفان، لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني (١/ ١١٨).

(٦) المرجع السابق (١/ ١١٥).

وقد نص على هذا بعض الأئمة الأعلام قبله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارةً أنه سبب النزول، ويراد به تارةً أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب كما تقول عنى بهذه الآية كذا»(١).

وقال الزركشي: «وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها فذكر كلامًا. . . حتى قال: فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية لا من جنس النقل لما وقع»(٢).

وقد علق الدكتور عصام الحميدان على ما سبق، فقال: «وقول هذين الإمامين لا ينطبق إلا إذا كان المحكي من الراوي حكمًا فقهياً لا حدثا أو شخصًا نزلت في أحدهما الآية، فإن الاسم أو الحدث لا يمكن أن يقال فيه: عُني بهذه الآية كذا وكذا، وإنما يُقال نزلت في فلان أو في الحدث الفلاني. وهذا القيد لم أرَ من سبق إليه، مع أنه واضح في كلام المتقدمين كما مضى والحمد لله على توفيقه»(٣).

ج. مصطلح سبب النزول بين القديم والجديد:

إن تحديد مصطلح أسباب النزول له إسهام كبير في فهم الموضوع، ولذلك جنح المتأخرون إلى وضع مصطلح حسب فهمهم لهذا العلم دون ملاحظة كل المعاني التي كان يدل عليها عند الصحابة، ولهذا وقع الخلط في بعض المرويات عندهم، نظرا لاختلاف المفهوم، فأصبح ما لا يوحي بالسبب يسمى سببا، وقد يطلق في هذا المضمار السبب على اللازم والمتعلق، وهو غير السبب، وقد يطلق السبب على ما يعتبر من باب الجري وقبيل الانطباق وليسا من الأسباب(٤).

(١) شرح مقدمة التفسير، لابن تيمية، لمحمد بن صالح العثيمين، ص ٤٧.
(٢) البرهان في علوم القرآن، (١/ ٣١).
(٣) أسباب النزول وأثرها في التفسير، للدكتور عصام الحميدان، ص (٢٣).
(٤) ينظر تاريخ القرآن للصغير، ص (٥٣).

وهذا راجع إلى أن الصحابة يفهمون السبب بمعناه اللغوي، وهو ما يتوصل به إلى الشيء، وعلى ذلك فكل لفظ يؤدي إلى معنى في الآية فهو مقصود، سواء كان سبب نزول الآية أو كان تفسيرا للآية، أو كان ذكرا لقصة الآية، أو كان تنزيلا للآية على الواقع، ولكن عندما جاء المتأخرون قالوا: سبب النزول هو «ما نزل قرآن بشأنه أيام وقوعه»[1].

د. مظاهر الالتباس في مفهوم سبب النزول:

يمكن رصد حالتين من الالتباس في التعبير عن سبب النزول:

– التعبير بالنزول عن التفسير:

فأحيانا يعبر عن التفسير بالنزول، وذلك مثل الحديث الذي أخرجه البخاري عن طاووس قال: « سأل رجل ابن عبَّاسٍ عن معنى قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ [الشورى: ٢٣]، فقال سعيد بن جبير: قرابة محمد ﷺ، فقال ابن عبَّاسٍ: عجلت. إن رسول الله ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا لرسول اللهَّ ﷺ فيهم قرابة فنزلت: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ إلا أن تصلوا قرابة ما بيني وبينكم »[2].

وقد صحح ابن حجر بأن مقصود ابن عبَّاسٍ التفسير وليس السبب، فقال: «وقوله: (إلا أن تصلوا) كلام ابن عبَّاسٍ تفسير لقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾ فعرف بهذا أن المراد ذكر بعض الآية بالمعنى على جهة التفسير»[3].

---

(١) ينظر مقدمة في أصول التفسير، ص (٦٠) والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ١٢٦) والإتقان (١/ ٢٠٨).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المناقب، الحديث رقم: (٣٤٩٧).

(٣) فتح الباري، لابن حجر، (٦/ ٥٣١).

- **التعبير بالنزول عن التلاوة والقراءة:**

وأحيانا يعبر عن التلاوة والقراءة بالنزول، ومثاله ما أخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي عبيدة قال: « قال رسول الله ﷺ: **إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص كان الرجل فيهم يرى أخاه يقع على الذنب فينهاه عنه، فإذا كان الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ونزل فيهم القرآن فقال:** ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ -حتى بلغ- ﴿فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٨١]، وكان نبي الله ﷺ متكئًا فجلس فقال:«**لا حتى تأخذوا على يد الظالم فتأطروه على الحق أطرًا** »[(١)].

فالتصريح بالنزول لا يصح؛ لأن الحديث عن الأمم السابقة، وبعض المفسرين لما ذكر الحديث قال: ثم قرأ: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾[(٢)].

ث. أسباب الالتباس في مفهوم سبب النزول:

هناك أسباب أدت إلى عدم إحكام أساليب التعبير عن مفهوم سبب النزول، يمكن إيجازها في الآتي:

أولاً: تصرف الرواة في الألفاظ كثير في هذا الباب، وإذا كانوا يُبدلون تلا بأنزل مع ما بينهما من فرق، فلأن يكون الإبدال فيما هو أقل من ذلك من باب أولى[(٣)].

ثانياً: توسع السلف -رحمهم الله- في استعمال التعبير بالنزول حيث يطلقون هذا المفهوم على ما تضمنته الآية بعمومها من صور وأَمثلة، فيظن من بعدهم أنهم

(١) سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة، الحديث رقم: (٣٠٤٨). وسنن ابن ماجه، أبواب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الحديث رقم: (٤٠٠٦).

(٢) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، (١/ ٤٩٣).

(٣) المرجع السابق (١/ ١٢١).

يريدون بالنزول ما اصْطُلِح عليه أخيراً، وهو الحدث الذي تنزل بسببه الآية، وليس الأمر كذلك عندهم[1].

ثالثاً: ظن بعضهم -رحمهم الله- في قضايا معينة أنها أسباب لنزول بعض الآيات وليس الأمر كذلك كما في الحديث الذي أخرجه البخاري وأحمد والنَّسَائِي عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أنه سمع رسول اللهَّ ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول: «**اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً**» بعدما يقول: «**سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد** » فأنزل الله:﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله:﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»[2]، [3].

المطلب الثاني: النشأة والتطور

يرجع علم أسباب النزول إلى فترة تنزل الوحي على الرسول ﷺ وقد كان محل اهتمام كبير من قبل الصحابة -رضوان الله عليهم- لكونهم الشاهدين على التنزيل، والعارفين بمواقعه وأحواله، ومن ثم بلغتنا روايات تعزز هذا الجانب، كما كان الرسول ﷺ يرشد أحيانا إلى سبب النزول، وبعد انقضاء الوحي بات الصحابة المصدر الوحيد لهذا العلم، وهو ما جعل التابعين وتابعيهم يجدون في طلبه منهم، وحفظه شفاهة، حتى جاءت فترة التدوين في القرن الثاني الهجري، فتم تدوينه في معارف مختلفة أبرزها الحديث والتفسير والسير والمغازي، فتوزع عليها، ويعد تفسير الإمام محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) من أضخم المدونات في التفسير، وأكثرها تناولا وشمولا في مجال الرواية لأسباب النزول[4]، وقد تميز عمله

(١) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة (١/ ١٢١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، الحديث رقم: (٤٠٦٩). ومسند أحمد، مسند عبد الله بن عمر، الحديث رقم: (٦٣٥٠).

(٣) المحرر في أسباب النزول، (١/ ١٢١).

(٤) ينظر العجاب في بيان الأسباب لابن حجر العسقلاني (١/ ٢٠٣).

بالرصانة والإتقان، فلم يكن يعرض لكثير من الموضوعات، بل كان ينبه في مواضع كثيرة على وهن الروايات التي تبين ضعفها[١].

وبعد هذا التفسير انتشرت أخبار النزول في كتب التفسير التي بعده، كتفسير ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) المسمى: تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين. وقد تميز بإيراده لكثير من أسباب النزول.

واستمر الأمر إلى القرن الخامس الهجري، حيث عرف منعرجا في مسار تاريخ هذا الفن تمثل في استقلاله، بعد ما كان طيلة الفترة الماضية مندرجا في كتب وعلوم شتى، ويعتبر كتاب (أسباب النزول) للواحدي النيسابوري (ت: ٤٦٨هـ) أهم تأليف كامل أفرد لهذا العلم، وكان دافعه لهذا العمل هو شيوع وذيوع الأخبار الموضوعة المنسوبة لهذا العلم، والرغبة في تنقيته منها، حتى لا تتزعزع ثقة العلماء فيه، لكونه لا غنى لأحد عنه في فهم آيات الأحكام، وهذا ما أشار إليه بقوله: «وأما اليوم فكل أحد يخترع شيئا ويختلق إفكا وكذبا ملقيا زمامه إلى الجهالة، غير مفكر في الوعيد للجاهل بسبب الآية، وذلك الذي حدا بي إلى إملاء هذا الكتاب الجامع للأسباب؛ لينتهي إليه طالبوا هذا الشأن والمتكلمون في نزول القرآن، فيعرفوا الصدق ويستغنوا عن التمويه والكذب، ويجدوا في تحفظه بعد السماع والطلب»[٢].

وما قام به الواحدي[٣] من جهد لم يرتق إلى مستوى الهم الذي حمله على عاتقه، وهو تأسيس علم جديد مستقل بذاته، فصنيعه يدل على عدم قدرته على تجاوز ما كتبه السابقون، فلم يستطع إلا أن يتأثر بهم -وخاصة الثعلبي والطبري- وأن

(١) جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري (٦/ ٥٤٧).

(٢) أسباب النزول للواحدي، ص (١١).

(٣) هو علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متويه، أبو الحسن الواحدي: مفسر، عالم بالأدب، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل. له "البسيط" و"الوسيط" و"الوجيز" كلها في التفسير، توفي سنة: ثمان وستين وأربعمائة. طبقات المفسرين، للسيوطي، ص (٧٨-٧٩)، الأعلام: (٤/ ٢٥٥).

يغرف من معينهم، فأغلب الروايات التي ساقها في كتابه هي موجودة في كتب شتى لأئمة التفسير كالسدي والكلبي ومقاتل والطبري وغيرهم، وأضاف إلى ذلك مصادر أخرى، مثل كتب الحديث والتاريخ والمغازي.

ومصداق ذلك ما ذكره بإسناد عقيل بن محمد الجرجاني، عن المعافى بن زكريا القاضي، عن محمد بن جرير في سبب نزول قوله تعالى:﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] قال: «ليس الذين يذهبون إليه، إنما هي أزواج النبي ﷺ قال: وكان عكرمة ينادي بهذا في السوق» [(١)].

وكان تركيز الواحدي في أغلب رواياته على ما يرويه عن شيخه الثعلبي، وهذا الأخير معروف بروايته للموضوعات، وهو ما جعل كتاب الواحدي مهلهلا وغير مرضي عند علماء الحديث والرواية، ولذا يقول ابن تيمية [(٢)]: «فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي يروي طائفة من الأحاديث الموضوعة، كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي إمامة في فضل تلك السورة، وكأمثال ذلك، ولهذا يقولون هو كحاطب ليل، وهكذا الواحدي تلميذه»[(٣)].

ويصف أبو حيان كتابه: بقوله: «وقد صنف الواحدي في ذلك كتاباً قلَّما يصح فيه شيء، وكان ينبغي أن لا يشتغل بنقل ذلك إلا ما صح»[(٤)].

---

(١) أسباب النزول للواحدي، ص (٣٥٦).

(٢) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني الدمشقي الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام. من تصانيفه: "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" والفتاوى وغير ذلك. توفي سنة: ثمان وعشرين وسبعمائة. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، لابن حجر (١/ ١٨٦)، الأعلام للزركلي (١/ ١٤٤).

(٣) منهاج السنة، لابن تيمية، (٧/ ١٢).

(٤) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان، (١/ ٥٧٦).

وما رسمه الواحدي في خطبة كتابه من منهج يتتبع الروايات ويمحصها، لم يكن موفقا في كثير منه على حد قول الحافظ ابن حجر[١]، فقد وقع في أغلاط كثيرة عابها عليه غيره[٢]، فقد فاته شيء كثير من أسباب النزول لم يذكرها. وأغفل مرويات قوية واستشهد بمرويات ضعيفة. كما ساق روايات على أنها أسباب نزول وهي ليست كذلك. [٣]

البعض التمس له العذر، بأنه كان لغويا ماهرا، ولم يكن محدثا مؤرخا حازما، واستدلوا على ذلك بأدلة، منها ما ذكره الذهبي عنه أنه كان بارعا في اللغة[٤]، ومنها ما ذكرته من المآخذ الآنفة. وهي كلها مآخذ أضعفت من ارتكاز العلماء عليه، والاعتماد على ما يرويه، إلا أن عمله فتح الباب للآخرين ليساهموا في تقويمه وتصحيحه، فوجود شيء خير من لا شيء، وأرض وطئت خير من أرض لم توطأ، والعلماء البارعون قد يقدمون على هذا النوع من الأعمال فيضمنون كتبهم الكثير من الروايات الصحيحة والسقيمة، ويأتوا بالغث والسمين، وتقديرهم أن عملهم سيقرؤه من يفصل بين هذا وذاك.

وإذا كان الواحدي وكتابه المشتهر قد حصد هذا الكم الهائل من النقد، فإن ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) قام بعمل تقويمي له، وعمل على فرز الروايات الصحيحة من

(١) هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر: من أئمة العلم والتاريخ. أما تصانيفه فكثيرة جليلة، منها: "فتح الباري على صحيح البخاري" و"الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة" توفي سنة: اثنين وخمسين وثمانمائة. طبقات الحفاظ للسيوطي (١/ ٢٥٣-٢٥٤)، الأعلام: (١/ ١٧٨).

(٢) العجاب في بيان الأسباب (١/ ٢٠٠).

(٣) المرجع السابق.

(٤) ذكر ذلك عنه الذهبي حيث وصفه بقوله: "كان من أئمة اللغة العربية" تاريخ الإسلام للذهبي (٣١/ ٢٥٩).

الروايات الضعيفة، وذلك في كتابه "**العجاب في بيان الأسباب**"، وعمله وإن لم يكتمل إلا أنه من أجود ما دون في هذا الفن، وتبعه السيوطي[1] بكتابه "**لباب النقول في أسباب النزول**"، وبذل جهدا عظيما فيه، ثم تلا ذلك جملة من الأعمال مثل كتاب "**الصحيح المسند من أسباب النزول**" للشيخ مقبل بن هادي الوادعي، وكتاب: "**المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية**"، لخالد بن سليمان المزيني، إلى غير ذلك، وقد أورد الباحث المحقق لكتاب ابن حجر السابق الذكر لائحة بأسماء الكتب المؤلفة في هذا الفن بلغت عنده ستة وعشرين كتابا[2].

المطلب الثالث: إسهام أسباب النزول في التفسير

النظر في أسباب النزول لا يعني رصد القضايا والأحوال التي صاحبت ورود النص فقط، بل يتعدى ذلك إلى أمر هام، وهو فهم المراد من النص، فمعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب[3].

وهو ضابط هام يعول عليه في الفهم، ويوصل إلى معرفة الحكمة من تشريع الحكم، كما أنه يجنب الفقيه من الوقوع في الفهم السقيم والانحراف الشديد، ويحفظ عقله من اتباع المتاهات، والجري وراء الظنون، والانزلاق نحو ظاهر غير مقصود من النص، وهذا بأكمله شرحه الشاطبي بقوله: «معرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران:

---

(١) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ مؤرخ أديب، من كتبه "الإتقان في علوم القرآن" و"ترجمان القرآن" وغير ذلك. توفي سنة إحدى عشر وتسعمائة. الأعلام: للزركلي(٣/ ٣٠١).

(٢) العجاب في بيان الأسباب، (١/ ٨٠-٩٠).

(٣) مقدمة التفسير لابن تيمية، ص (٥٠).

أحدهما: أن علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن -فضلا عن معرفة مقاصد كلام العرب- إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب، أو المخاطب، أو الجميع؛ إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك؛ كالاستفهام، لفظه واحد، ويدخله معان أخر من تقرير وتوبيخ وغير ذلك، وكالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها، ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول، وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة؛ فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط؛ فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضى الحال، وينشأ عن هذا الوجه:

الوجه الثاني: وهو أن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات، ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع»[(١)].

فبمعرفة الملابسات التي سيق فيها النص، والظرف الذي عالجه يكون مراد النص قد اتضح، ولا يقع شطط ولا تفريط في عملية التأويل، كما وقع للحرورية الذين نزّلوا آيات أنزلت في الكافرين على المؤمنين، فقد روى ابن وهب عن بكير؛ أنه سأل نافعا: كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: يراهم شرار خلق الله، إنهم انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين[(٢)].

(١) الموافقات، للشاطبي (٤/ ١٤٦).

(٢) صحيح البخاري (٨٨) كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (٦) باب: قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم رقم الحديث (٦٩٣١).

وهناك قضية أخرى تتعلق بوجود السبب هل يمنع من تعميم الحكم، أم لا؟ والجواب على هذا السؤال يكون بالسلب، فوجود السبب لا يمنع التعميم على المشابه؛ لأن نصوص الشرع خطاب للناس كافة ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]. لا تخص بتكليف من تعلقت به ظروف نزوله دون غيره، وهذا إذا ما استثنينا حالات ورد التنصيص عليها، ويدل على هذا ما ورد في السنة النبوية بخصوص قصة الأنصاري الذي قبل الأجنبية، ونزل فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ [هود: ١١٤]، فقال للنبي ﷺ: ألي هذا يا رسول الله؟ ومعنى ذلك: أن حكم هذه الآية يختص بي؛ لأني سبب نزولها؟ فأفتاه النبي ﷺ بعمومِ الحكم لا بخصوص السبب، وذلك حيث قال: ﷺ « **بل للناس كافة** » [(١)].

ولذا يقول الأصوليون: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهذا عند الجمهور من العلماء، وذهبت طائفة أخرى إلى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ.

فالجمهور إذا كانت عندهم الآية نازلة في سبب معين فإن هذا يبين المعنى المراد لكنه لا يعني بحال قصر الحكم في الآية على خصوص سببها، فخصوص السبب عمدة في فهم المعنى، وعموم اللفظ عمدة في حكم الآية، إلا أن ما نزلت الآية بخصوصه قطعية الدخول في معنى الآية إذ هي الأصل فيها، لكن الآية تشمل غيره من جهة القياس على وصفه.

---

(١) أخرجه البخاري (٩) كتاب: مواقيت الصلاة، (٤)باب: الصلاة كفارة رقم الحديث (٥٢٦) وأخرجه مسلم (٤٩) كتاب التوبة، (٧)باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤] الحديث رقم (٤٢).

وإليك جملة من أقوالهم تعضد ذلك وتبين مرادهم، غير أنه تجدر الإشارة هنا إلى أن محل الخلاف بين العلماء حول القاعدة يتناول صورة واحدة من صور العلاقة بين النص وسبب نزوله وليس كل الصور، وهي ما إذا كان النص عاما وسبب نزوله خاصا، أما إذا كان النص عاما وسبب النزول عاما، فإن الأخذ بعموم اللفظ قائم بالإجماع، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وكذلك الإجماع قائم على التخصيص إذا كان اللفظ خاصا وسبب نزوله خاصا وقامت القرائن والأدلة على التخصيص، مثل قوله سبحانه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى. ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ﴾ [الليل: ١٧-١٨]. (١).

فمحل النزاع إذن أن يكون النص عاما وسبب نزوله خاصا، وذلك كأن يكون النص أعم من السؤال إذا كانت الحادثة سؤالا، أو تقع واقعة خاصة، فتعلق البيان الإلهي عليها بلفظ عام مثل الظهار، ولا بد من بيان أن اختلاف العلماء محله إذا لم تقم قرينة على تخصيص لفظ الآية العام بسبب نزوله، أما إذا قامت قرينة فإن الحكم يقصر على سببه بالإجماع، مثال ذلك ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة:٩٣]، فلفظ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ عام، إلا أن سبب النزول بيّن أن المقصود بالنص القرآني أفراد مخصوصون، وهم من قتل من شهداء المسلمين وقد شربوا الخمر قبل تحريمها كما أشارت الروايات... إذن محل النزاع بين الأصوليين هو إذا ما جاء النص القرآني عاما وكان سبب نزوله خاصا، ولم تقم قرينة على تخصيص النص بدليل أو بسبب نزوله(٢).

(١) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (١/ ١٢٤).

(٢) ينظر مناهل العرفان (١/ ١٢٥)، أصول السرخسي (١/ ٢٧٢).

ذهب الجمهور إلى أن الحكم يتناول كل أفراد اللفظ بما في ذلك أفراد السبب نفسه، واختاره أبو حنيفة وجمع غفير، وهو مذهب الشافعي أيضا كما حققه العلامة الإسنوي[١] والسبكي[٢] والشوكاني[٣]. [٤].

قال السيوطي: «اختلف أهل الأصول هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب؟ والأصح عندنا الأول، وقد نزلت آيات في أسباب واتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها، كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية، وحد القذف في رماة عائشة، ثم تعدى إلى غيرهم، ومن لم يعتبر عموم اللفظ قال: خرجت هذه الآيات ونحوها لدليل آخر، كما قصرت آيات على أسبابها اتفاقا لدليل قام على ذلك، كاحتجاج الصحابة وغيرهم في وقائع بعموم آيات نزلت على أسباب خاصة شائعا ذائعا بينهم»[٥].

وعموم اللفظ ما دل عليه النص، وخصوص السبب الحدث الذي نزل من أجله النص.

وقال ابن تيمية: «قد يجيء كثيرا من هذا الباب قولهم هذه الآية نزلت في كذا، لاسيما إن كان المذكور شخصا كقولهم: إن آية الظهار نزلت في امرأة ثابت بن قيس،

---

(١) هو عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، فقيه أصولي، من علماء العربية. من كتبه "نهاية السول شرح منهاج الأصول" و "التمهيد في تخريج الفروع على الأصول"، توفي سنة: اثنين وسبعين وسبعمائة. الدرر الكامنة، (٣/ ١٤٧).

(٢) هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. من تصانيفه "طبقات الشافعية الكبرى" و "جمع الجوامع" وغير ذلك. توفي سنة: سبع وعشرين وسبعمائة. الدرر الكامنة، (٣/ ٢٣٢).

(٣) هو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. من مصنفاته "نيل الأوطار" و "إرشاد الفحول" وغير ذلك. توفي سنة: خمسين ومائتين وألف. الأعلام (٦/ ٢٩٨).

(٤) رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب للسبكي (٣/ ٨٣).

(٥) الإتقان: (١/ ١٩٦).

وإن آية الكلالة نزلت في جابر بن عبد الله، وإن قوله: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ...﴾ [المائدة:٥١] فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية يختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه فلم يقل أحد إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص فتعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ. والآية التي لها سبب معين إن كانت أمرا ونهيا فهي متناولة لذلك الشخص ولمن كان بمنزلته»[(١)].

فنزول النص لسبب لا يحتمل عند الجمهور اختصاصه به، فالآية تنزل في معنى، فتعم ما نزلت به فيه وغيره، فيلزم حكمها جميع ما عمته[(٢)].

قال السرخسي[(٣)]: «وقال بعضهم: النص يكون مختصا بالسبب الذي كان السياق له فلا يثبت به ما هو موجب الظاهر، وليس كذلك عندنا، فإن العبرة لعموم الخطاب لا لخصوص السبب عندنا، فيكون النص ظاهرا لصيغة الخطاب نصا باعتبار القرينة التي كان السياق لأجلها»[(٤)].

ولهذا كثيرا ما تكون الآية نازلة بحال معين أو حدث خاص أو شخص مقصود إلا أنها تأتي بصيغة العموم فتعم غيره من جهة الوصف؛ لأن القرآن عام في حكمه، إلا أنه يجب اعتبار ما نزلت فيه الآية في بيان المعنى ابتداء؛ لأنه المحدد للوصف وللغرض من الآية[(٥)].

---

(١) الإتقان (١/ ١٩٩-٢٠١).

(٢) مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٥/ ١٠).

(٣) هو إسماعيل بن إبراهيم بن محمد السرخسي: مقرئ، له علم بالفقه والأدب. ألف كتبا منها كتاب "الأصول" و"مناقب الشافعي"، توفي سنة: أربع عشرة وأربعمائة. سير أعلام النبلاء (١٣/ ١١٥).

(٤) أصول السرخسي (١/ ١٦٤).

(٥) مقدمة أصول التفسير لابن تيمية، ص (٥٤)، مجموع الفتاوى(١٣/ ٣٣٨)، الإتقان: (١/ ١٩٩).

ولإمام الحرمين[1] كلام نفيس في توضيح هذا المعنى إذ يقول: «فالقول البالغ فيه أن قصد التخصيص بالسبب الخاص يعارضه قصد ابتداء تمهيد الشرع، فإن لم يظهر قصد تأسيس الشرع لم يترجح قصد التخصيص بالسبب، فإذا تعارضا لم يحكم أحدهما على الثاني، وتعين التمسك باللفظ ومقتضاه العموم؛ ولهذا اعتقد صحبه الأكرمون عدم اختصاص ألفاظه بالمكان والزمان والمخاطبين»[2].

وللسعدي فائدة جليلة توضح خاصية هامة للخطاب القرآني وقدرته على التجرد من أسباب النزول، وهي أن الحكم إذا كان لا يختص بمعين وجاء ضمن سياق قصة معينة، فإنه يذكره الخطاب القرآني معلقا على الوصف العام، ليكون أعم ويشمل تلك القصة المعينة، يقول السعدي: «قاعدة: وتدبر هذه النكتة التي يكثر مرورها بكتاب الله تعالى، إذا كان السياق في قصة معينة، أو على شيء معين، وأراد الله أن يحكم على ذلك المعين بحكم لا يختص به، ذكر الحكم وعلقه على الوصف العام، ليكون أعم، وتندرج فيه الصورة التي سيق الكلام لأجلها، ليندفع الإيهام باختصاص الحكم بذلك المعين»[3].

وهناك أمر هام، وهو الفرق بين السياق والسبب، فعدم الاشتباه بينهما يعصم الناظر في القرآن من الزلل، فالسبب ليس السياق، إذ لا يمنع أن يراد هو وغيره ما دام اللفظ عاما، أما السياق فإنه يبين المراد، ويعينه، يقول ابن دقيق العيد: «ولا يشتبه عليك التخصيص بالقرائن بالتخصيص بالسبب كما اشتبه على كثير من

(١) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين: أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي. له مصنفات كثيرة، منها "غياث الأمم والتياث الظلم" و"البرهان" في أصول الفقه، وغير ذلك. توفي سنة: ثمان وسبعين وأربعمائة. سير أعلام النبلاء، (١٨/ ٤٦٨-٤٦٩).

(٢) البرهان في أصول الفقه للجويني (١/ ٢٥٥).

(٣) تفسير السعدي (ص ٧٣٦).

الناس، فإن التخصيص بالسبب غير مختار فإن السبب -وإن كان خاصا- فلا يمنع أن يورد لفظ عام يتناوله وغيره كما في ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ٣٨] ولا ينتهض السبب بمجرد قرينة لرفع هذا، بخلاف السياق فإنه يقع به التبيين والتعيين، أما التبيين ففي المجملات، وأما التعيين ففي المحتملات.

ويقول: «إن ورود العام على سبب لا يقتضي التخصيص به كقوله: والسارق والسارقة، بسبب سرقة رداء صفوان»(١).

هذا عند جمهور العلماء، لكن ذهب بعض أهل العلم إلى أن العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ، ومعنى ذلك أن لفظ الآية مقصور على الواقعة التي نزل النص لأجلها، أما ما يحتمله النص من غير أفراد السبب فلا يعلم حكمه من الآية، وإنما يعلم بدليل مستأنف، وهذا الدليل قد يكون القياس إذا استوفى شروطه، أو الاجتهاد المبني على أدلة أخرى، قال الآمدي: «والمختار إنما هو القول بالتعميم، إلا أن يدل الدليل على التخصيص»(٢).

ولا بد من الإشارة إلى أن الخلاف بين الفريقين الجمهور والفريق الآخر ليس خلافا جوهريا يمكن أن يتعلق به المناهضون؛ لأنهم جميعا متفقون على أن الحكم لا يقتصر على الواقعة التي نزل بسببها النص، وإنما يتعداها إلى غيرها، ولكن في حين يرى الجمهور أن شمول الوقائع الأخرى يكون بدلالة اللفظ العام ومن خلال النص نفسه، يرى الآخرون أن التعدية إلى الوقائع الأخرى المشابهة للواقعة التي نزل فيها النص يكون عن طريق القياس، وليس عن طريق العموم الذي يتضمنه اللفظ، فلا خلاف بين الفريقين أصلا من حيث النتيجة.

(١) العدة حاشية على إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (٣/ ٣٧٢).
(٢) الإتقان (١/ ١١٠).

المبحث الثاني
شبهات الحداثيين حول أسباب النزول

هذا المبحث سيبحث في الشبهات الحداثية حول علم أسباب النزول، وهي تتركز في شبه رئيسية، وذلك من قبيل عوامل تشكل هذا العلم، والتشكيك في ورود هذا العلم من طريق النقل، وادعاء أن هذا العلم تجسيد لجدلية النص والواقع، وسيكون تناول هذه المسائل وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول: شبه حول تشكل علم أسباب النزول

يزعم الحداثيون أن علم أسباب النزول ترجع نشأته وتكونه إلى جملة من العوامل، بعضها يرجع للوضع الثقافي الذي هو بزعمهم يمتاز بسيطرة تامة للقصاصين، وكذلك العامل المعرفي وهو توجه العلماء بزعمهم لمعرفة علم أسباب النزول المندثر، وحاجتهم لذرائع لتسويغ آرائهم الفقهية، كما كان للإيديولوجيا الإسهام الأكبر في نشأة هذا العلم، وهكذا يتهمون هذا العلم بأنه تكون ونشأ بفعل بشري وبرغبة شخصية مصلحية من قبل العلماء، ويمكن تسليط الضوء على هذه الشبهة وفق النقاط الآتية:

- **العامل الثقافي:**

يرى الباحث بسام الجمل[1] في كتابه: "أسباب النزول علما من علوم القرآن" أن تشكل هذا العلم وتكونه كان نتيجة عامل ثقافي حيث يضيف شارحا ذلك، «أما بخصوص العامل الثقافي: فإنه راجع إلى التغير العميق الذي أصاب الوضع الثقافي بعد انقطاع الوحي المحمدي»[2]، وفي نظره أن هذا الانقطاع أدى إلى محاولة العلماء

(١) هو بسام الجمل دكتور باحث تونسي له عدة كتب، منها كتاب: أسباب النزول علما من علوم القرآن، وهو كتاب يتناول فيه أسباب النزول بنقد شديد يصل إلى حد التحامل على هذا العلم، وفي هذا البحث ألخص أهم معالم نظرته لتكون وتشكل هذا العلم.

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن، بسام الجمل، ص (٥٣).

عقد صلة بين آيات المصحف وما شاع من أخبار سيرة الرسول ﷺ ومغازيه انطلاقاً من مجالس القصاص والإخباريين، فأعادوا بناء علاقة الرسول ﷺ بالوحي، خاصة لحظة تقبله التنزيل، وهذه العلاقة لا تعكس الأخبار الصحيحة عن الوحي في زمنه، بقدر ما تعكس تمثلهم الخاص له، «وكان للقصاص دور كبير في نشأة هذا العلم نظرا لمنزلتهم الرفيعة في المجتمع خصوصا عند العامة؛ وعلة ذلك رغبة هؤلاء القصاص والإخباريين في عطف قلوب الجمهور الذي يتوجهون إليه على تميز التجربة النبوية، وبدهي أن ينسجم أسلوب خطابهم مع انتظارات المتقبلين، وهم أساسا العامة»[(١)].

وفي الإطار نفسه يتساءل الشرفي، هل كان نزول الآية لهذه المناسبات من قبيل القصص التي نسجها الخيال الجمعي في حرصه على ربط الأحكام الفقهية المجردة بأحداث ملموسة وأشخاص تاريخيين، حسب ما كان يفعله القصاص والوعاظ المدفوعون بوازع تقريب النص المقدس من الأذهان أكثر من احتفائهم بالحقيقة التاريخية كما نفهمها اليوم؟ [(٢)].

كما يضيف نصر حامد أبو زيد قائلا: «اتخذ التفسير ذريعة للخوض في فنون شتى من الأخبار والقصص، مما قد لا يقتضيه نص المصحف، وقد توفر لعمل القصاص وضع ثقافي خاص ساعدهم على التصرف في ما تمكنوا منه من أخبار النبي، ذلك أن نقل الثقافة ومسالك تداولها كانا تتمان في إطار شفوي»[(٣)]. .

حقيقة ما أسماه العامل الثقافي لا يصف ثقافة المسلمين، فالفترة التي تحدث عنها كانت مليئة بالعلماء الثقات، وعلمهم موثق من الصحابة والتابعين، والقصاص لهم إسهام في القصص وليس في نشأة وتكون علم أسباب النزول،

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص (٣٣).

(٣) مفهوم النص، لنصر حامد أبو زيد، ص ٥٦.

فأسباب النزول فيها روايات صحيحة نقلت إلينا من ثقات ودونت فيما بعد في كتب السنن والصحاح، وبعضها الآخر بقي ضمن السير والمغازي فدون معها، وكثير من هذه الأسباب نقل إلينا بواسطة الثقات العدول الضابطين عن الصحابة -رضوان الله عليهم- و أهل السير والمغازي لم يتمثلوا واقع الوحي إلا بما نقلوا عمن شاهدوه، وليس ثمة انقطاع كما يدعي، فكل ادعاءاته تحتاج إلى براهين.

وهم في ادعاءاتهم يتصورون واقعا غير واقع المسلمين، وبيئة غير بيئتهم، ويمارسون في ما يبدو فكرة الإسقاط، فالمسلمون لم يبنوا أيا من علومهم على القصص ونسج الخيال الجمعي، وإنما عرفوا بالرواية والتثبت في النقل.

وما قدمناه من تتبع علماء القرآن للروايات الباطلة، وردهم لها، ودعوتهم لتنقية كتب التفسير منها، لا يدل إلا على حرصهم على الدقة في الرواية والصحة في النقل. كما يدل على أن تكَوُّن هذا العلم وتشكله كان نتيجة جهد جهيد عمله السابقون في ملاحقة الروايات التي يعتقد أنها تهتم بواقع التنزيل، وترسم حالة الناس في زمنه، وتعطي فكرة عن تنزل بعض الآيات القرآنية التي قد تساعد في فهمها، وهذا الأمر تم وسط ثقافة تعلي من شأن الرواية وتهتم بصحتها ونسبتها.

- **العامل المعرفي:**

يرى بسام الجمل أن هذا العامل يتبدى في صورتين:

- **الانتقال من طور التدين العفوي إلى طور التدين المعقلن**، ذلك أن التدين العفوي، خاصة في مرحلة النبوة، ينبني على الحماسة والتسليم بالدين، وتغلب على هذا الضرب التلقائية في القيام بالطقوس دون تساؤل عن مغزاها، بينما يقوم التدين المعقلن على التفكير في حقيقة الدين وإعمال النظر في القرآن، خاصة بعد استواء كتابة المصحف. وهذا النظر والتفكير -حسب تصوره- كان في شيء اندثر مع تدوين القرآن، وهو تاريخ النزول وأسبابه، فالمصحف لم يرتب ترتيبا

تاريخيا ولا موضوعيا، وهذا ما أقلق القدامى خاصة أن النص لا يحيل على أمكنة وأزمنة صريحة. فكان لا بد في نظرهم من معرفة أسباب النزول والمناسبات التي تعلق بها[١].

بالنسبة لمصطلح التدين العفوي هو مصطلح استخدمه الأستاذ عبد المجيد الشرفي ويعني به أن الدين يتطور بتطور الاجتماع، كما عبر عن ذلك محمد إقبال حيث يعتبر الحياة الدينية عموما تمر بأطوار ثلاثة متعاقبة هي: الإيمان والفكر والاستكشاف[٢].

وعبر عن ذلك أيضا عبد الجواد، حيث اعتبر التشريع الإسلامي يتداخل مع الاجتماع، وهذا تصريح منهم جميعا بمنطلقهم الفكري الإلحادي الذي يزعم أن الدين ليس سوى تفاعل من تفاعلات الواقع الاجتماع البشري، ومظهر من مظاهره، وليس حقيقة إلهية متعالية عن الاجتماع البشري، وهو ما يعني بالمحصلة أنهم يطعنون في كل الثوابت الدينية، ويصيرون إلى الإلحاد جهارا بعدما كانوا يتدثرون بلباس الموضوعية، ويخفون كفرهم بالدين وبمبادئه.

أما ما ذكره بسام الجمل عن عدم طلب القدامى بعد الصحابة لأسباب ومناسبات الآيات، وأن النص لا يشير إلى إحداثيات زمانية ومكانية، أشير هنا إلى أن قصد القرآن لا يعرف بالسبب وإنما باللفظ المعبر عن فحوى الخطاب، فالنصوص لا تذكر الأسباب، ولكن تعرف بقرائن الأحوال ونقول الناس، ويبقى اللفظ هو المعبر عن المراد، وهذا هو عين ما دعا إليه القرآن والرسول ﷺ.

وبالنسبة لفترة النبوة كان الصحابة -رضوان الله عليهم- يعلمون مواقع النزول وحيثياته، كما كانوا أعلم الناس بالنص القرآني ومعانيه؛ لأنهم تلقوا ذلك

(١) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٥٧.

(٢) تجديد الفكر الديني في الإسلام، ص ٢٠٩.

من النبي ﷺ ، وكان سؤالهم عن الغامض من المسائل، وكذلك المسائل التي لا يعرفونها.

بالنسبة لمن جاء بعدهم اهتموا بنقل هذا العلم من الصحابة ولم تكن عملية النقل سوى عمل علمي بحت يمتاز بالرصانة والإتقان.

- **الشكل الثاني** محاولة الفقهاء إيجاد مبرر موضوعي للأحكام المتعارضة في النص الديني، وقد اقترن هذا الاهتمام بتبلور المشاغل الفقهية، ذلك أن الهياكل السياسية والاجتماعية تحتاج إلى قوانين منظمة لعملها ووجوده واستمرارها، وكان على الفقهاء اختيار أحكام دون غيرها حتى لا يوجد في النازلة الواحدة حكمان متعارضان؛ إذ ينبغي على الفقيه -وهو رجل قانون- أن تكون أحكامه باتة ولذلك استند خيار الفقهاء للأحكام، فيما استند إليه منه الاعتماد على النظر والتفكير، ومن ثم لجأ الفقهاء إلى تسويغ الأحكام وإنشاء التشريعات بما يخدم مصالحهم، وهذا ما سماه العامل الثاني في تكون علم أسباب النزول وهو العامل المعرفي، حيث يقول: «أما العامل المعرفي الذي ساهم في نشأة علم أسباب النزول فيبدو في شكلين هما:

أما الشكل الثاني: فهو حاجة الفقهاء إلى الترجيح بين الأحكام المتعارضة في النص الديني، فاستندوا من بين ما استندوا عليه النسخ، وهو يحتم معرفة تاريخ النزول وأسبابه»[1].

وفي نظره أن هذا العامل أبرز تصدر رجال دين استأثروا بحق معرفة النص الديني وفهم مراد الله منه، وهم لا يعنيهم سوى اعتباراتهم السياسية والاجتماعية؛ لأنها مقدمة على المقتضيات الدينية[2].

(١) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص (٥٨).

(٢) المرجع السابق.

يقول مسترسلا في دعواه: «وتبرز الحاجة أكثر إلى معرفة أسباب النزول في آيات الأحكام عبادات ومعاملات، حتى يتكئ عليها الفقهاء على معيار مرجح يبنونه بواسطة منظومتهم الفقهية، ومن ثم يضعون عليها المشروعية الدينية»[١].

ولا شك أن أخبار أسباب النزول تشير -من منظور معين- إلى تلك المساءلات والمشاغل والأوضاع التي تراعي أكثر ما تراعي انتماءات المفسرين الفقهية، ويعكس هذا المنظور آفاقهم الذهنية، ولذلك وظف علم أسباب النزول في توجيه معاني القرآن الكريم، قصد تأكيد صحة فهمهم له، فمهما حاول أهل الفقه والشريعة الاحتجاج على فهمهم لهذا النص الديني الفذ بقرائن مثل أسباب النزول وغيرها، فإنما كانوا يبحثون في الواقع عن سلطة بها يشرعون لفهم ذلك، ولا أدل على ذلك من توظيفهم لأسباب النزول التي قررت لتركب فهما للآيات، والواقع أن أسباب النزول تأطير بعدي للنص القرآني، ولا يخفى ما في هذه البعدية من عمل للذاكرة الجمعية والضمير الإسلامي»[٢].

ويعد أركون هذا العلم علما تضليليا خادعا[٣]، من شأنه أن «يكون ذريعة أو حجة من أجل إطلاق حكم أو تثبيت معنى معين»[٤].

الدافع الحقيقي للعلماء القدامى، هو فهم الآيات التي تحتاج إلى أسباب نزول توضحها، واستخلاص الحكم المراد من النص، فهم عباد الله وهو سيدهم ومعاذ الله أن تكون لهم أغراض كما وصفوهم، فهم شارحون وموضحون لا مشرعون متألهون، فتلك صفة المحرفين الضالين، ورجال الدين المرتشين.

(١) المرجع السابق، ص (٥٩).

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص (٣٤).

(٣) القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، لأركون، ص ٣٧.

(٤) الفكر الإسلامي: قراءة علمية، لأركون، ص ٩٠.

فعلماؤنا عرفوا بالصدق والأمانة، وبالابتعاد عن مغريات المادة وطغيانها، فهم ليسوا كرجال القانون كما أحبوا أن يصفوهم، فالشريعة ليست وضعا منهم، ولا خطا خطوه بأيمانهم، وإنما هي تشريع من الله، وإسهام هؤلاء بما يمتلكون من قدرات الفهم والتدبر أن يمعنوا التفكير ويخرجوا الحكم ويبينوا كيفية تنزيله على الواقع.

إن اهتمام هؤلاء العلماء بهذا الفن كان نتيجة لأهميته البالغة، ودوره الحاسم في تحديد تاريخ النزول، ومن ثم معرفة الناسخ والمنسوخ، ومعرفة المكي والمدني، وحيثيات النزول بأكملها، وهذه الأهمية جعلت البحث يتجه إلى أسباب النزول، والعمل على تدوين كل الروايات المنسوبة له، فبقدر معرفة الفقيه لهذه الأسباب بقدر ما تكامل عنده الوعي بالآية، وهذا أمر في غاية الأهمية.

وكان الأحرى بهم جميعا أن يعطونا حكما واحدا استند فيه فقيه معتبر لسبب يحقق فيه مصلحة له ذاتية أو جماعية ضيقة.

فكل الوقائع والنصوص والشواهد تقف ضدهم، وتكذبهم، فقد أثر عن السلف الصالح الذين اشتهروا بالاحتياط في الرأي التوقف عن التفسير عند استغلاق الفهم، وخفاء وجه الحق في النص المفسر، ومن التوقفات أن مالكا رحمه الله توقف في حكم خنزير البحر لما تعارضت الآي عنده، ونظر إلى عموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣] فخاف أن يدخل في عمومه فيحرم، ونظر إلى عموم قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦]، وأمكن عنده أن يدخل في عموم الآية فيحل، ولم تظهر له طرق الترجيح الواضحة في أن يقدم آية على آية[1].

(١) المعلم، للمازري، (٢/ ٢٠٣).

ومن يقارن بين التفاسير القديمة التي يصفونها بالانتقائية، وقراءاتهم الحداثية المضللة، سيجد جملة من الفروق، تنحاز فيها الموضوعية للتفاسير القديمة، ومن ذلك مثلا:

- أن التفاسير القديمة تنطلق من النص إلى الواقع، أي تستضيء بالهدى القرآني لترشيد الحياة، وصبغها بالصبغة الإسلامية الحاكمة؛ بخلاف القراءة الحداثية التي تنطلق من الواقع إلى النص، أي تطوع الوحي لإكراهات واقعية وضغوط ذاتية، حتى تصير حاكمة على الفهم(١).
- أن التفاسير تروم -على تباين مقاصد أصحابها واختلاف وجهاتهم- صياغة نموذج للقارئ الممتاز، والمؤول الأمثل، مستعينة على ذلك بالجهاز المفهومي والعدة المنهجية للعلوم المؤصلة التي واكبت التفسير. أما القراءات الحداثية فتروم صياغة نموذج "للقارئ العنيد الذي يجد في النص ما يصبوا إليه"(٢).
- التفاسير موصلة الأسباب بمنابع المأثورات، وفهوم السلف الصالح، ومستقلة بجهازها المفهومي، وكيانها الاصطلاحي المتميز، فقد جربت أدواتها، وتكلمت لغتها، واستهدت بحدس أصلي ورؤية كاشفة في التأويل؛ بينما تبنت القراءات الحداثية قطيعة كبرى مع التراث التفسيري، وجهود السلف في الفهم؛ بل وعدت ذلك من قبيل الخطاب الدوغمائي، والقراءة التبجيلية، والنتاج الاجتراري، فضلا عن انسياقها في ركب التأويلية الغربية بمنطق القطيع(٣).
- سخرت التفاسير عدتها المعرفية والمنهجية لاستجلاء وجوه المناسبات، وترسيخ حقيقة الانسجام النصي في القرآن الكريم، وبيان إعجازه البياني؛ بخلاف

(١) النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر، قطب الريسوني، ص٤٢١.
(٢) المرجع السابق.
(٣) النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر، قطب الريسوني، ص٤٢٢.

القراءات الحداثية التي أخضعت النص القرآني لمطرقة النقد البنيوي التفكيكي، وشغبت عليه بدعاوى عريضة متهافتة كالغموض، والاضطراب، وانخرام الوحدة الموضوعية، وتقطع أوصال المعاني، وليس ذلك إلا وهما زين للحداثيين بعد تقمص المناهج الغربية، واستنباتها في حقل الدرس القرآني[1].

- **العامل الإيديولوجي:**

يرى بسام الجمل أن تعدد الإيديولوجيات ساهم في تشكل علم أسباب النزول، وهو ما يعده العامل الثالث والأخير؛ لأنه تقدم عندنا العامل الثقافي والعامل المعرفي، وأما العامل الإيديولوجي فيتمثل عنده في الصراعات التي وقعت بين المسلمين على السلطة، وافتراقهم إلى فرق متنازعة، «حولت النص الديني إلى وسيلة رد على المخالف، وكان توجيه النص يحتاج إلى مادة من خارجه تسلط عليه بعيدا عن سياقه ومقتضاه ومقصده، فوجد أصحاب الفرق مبتغاهم، فنشأ علم أسباب النزول»[2].

أما الهادي الجطلاوي: «فهو يرى أن أسباب النزول -كما لا يخفى- عنصر من عناصر التفسير لا يستأثر به منهج دون آخر، وهو سلاح في غاية الخطورة، يمكن أن ينفخ بالمعنى في جميع الاتجاهات، فكان من أكبر الذرائع التي توسلت بها الفرق لتوجيه الدلالة في خدمة المذهب دفاعا عن النفس، وطعنا في الغير، ولم يكن ذلك يكلف من العناء سوى تهيئة السند الصحيح الموهم بصحة الخبر»[3].

الإيديولوجيات وظفت أسباب النزول -وإن كان على نطاق ضيق- لكنها لم تساهم في تشكلها، والأسباب التي وظفت في تغليب الحجة أو الرد على الخصم

(١) السابق نفسه. ص ٤٢٣.

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن ص(٥٩).

(٣) نفسه، ص(٣٤).

قليلة مشهورة، والعلماء بينوها، ولا أرى مساهمة لها في هذا الباب، إلا إذا قصد التأويل غير البريء الذي يمارسه أصحاب المذاهب المدينة للهوى والشطط للنص القرآني حتى يتماشى مع أطروحاتهم، وأراد من خلال ذلك القصد أن يسقطه على علماء ربانيين غارقين في الإيمان والخضوع، وهنا بالطبع نقول هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون؟.

إن معرفة أسباب النزول كانت الفيصل في تحصين الفهم للنص القرآني من الغلط والأوهام، والاهتداء إلى التأويل الصحيح، وهذا يقال في التأويل المستند على سبب صحيح رواية ودراية، أو دليل آخر شرعي معتبر، وإلا فهو تأويل باطل.

إن الهاجس الإيديولوجي الذي يرمي جيل الحداثة علماء الأمة به عار من الصحة، وهو يحجب عن حقيقة أن من تورط في توظيفه هم الحداثيون، فهذا محمد شحرور يجهد نفسه في استصفاء شعارات ماركسية حمراء من المعاني القرآنية، يقول عبد الرحمن الحاج: «مع القراءة المعاصرة التي استبدلت المناهج نشهد للمرة الأولى تأويلا ايديولوجيا لكامل القرآن فيه كثير من التماسك، ومسحة منطقية بحيث أمكن إقامة "توليف" شامل للنص، أتاح فرصة للبعض لكي يحول نصوص القرآن وكأنها "حواش ماركسية" ينفي الله من خلال ذاته، إن قراءة شحرور المعروفة نموذج صارخ لذلك؛ حيث إن القراءة حاولت مخاتلة النص القرآني وخداعه أحيانا من موقف مضاد له، أو معاد له، لاستنطاقه بأيديولوجيتها»[(١)].

وإذا كان أركون يعرف الإيديولوجيا: بـ«مجموعة من التصورات الخارجة عن مراقبة العقل النقدي تهدف إلى تجييش المتخيل الجماعي على نحو أفضل إلى الخلاص النهائي والأخير»[(٢)].

(١) ايديولوجيا الحداثة في ظاهرة القراءة المعاصرة للقرآن، لعبد الرحمن الحاج، ص ٢٧٩.

(٢) قضايا في نقد العقل الديني، لأركون، ص ٢٣٦.

فإننا نرى بسام الجمل تلميذه في الفكر والمنهج يطلق العنان لرأيه دون حسيب من العقل النقدي، فهو يعرض لكثير من المسلمات البعيدة عن أدنى مراقبة من هذا العقل، والهادفة بلا شك إلى تجييش متخيل جماعي، لكن لفئة يقصدها من كلامه، إنها الفئة التي ينتمي إليها، تلك التي ترى الخلاص النهائي والأخير في معانقة ما استجد من أفكار ومناهج.

ويبقى التضخم الإيديولوجي في بعض التفاسير، من آثار التعصب المذهبي، توازيه في القراءات الحداثية إسقاطات متهافتة تنبئ عن رغبة أصحابها في نصرة مذاهبهم الأثيرة في مجال الفكر، والمنهج، ومن هنا كان النص القرآني في كثير من الأحيان مرآة للماركسية، أو وعاء للهرمنيوطقيا، ومتنفسا لكل منهج غربي أفل نجمه، وذهب رسمه[1].

على أن بناء التأويل القرآني في التفاسير في الأغلب الأعم على الضوابط الأصولية، والصوارف الصحيحة، وقرائن التغليب، إلا ما شذ عن السنن تعصبا للمذهب، ونضحا عن المعتقد، وإغراقا في الباطنية، بينما يصدر التأويل الحداثي عن مقولة "لا نهائية المعنى" و"صراع التأويلات"؛ ذلك أن القارئ حر في حذف ما شاء، وإضافة ما طاب له، وتخيل الفجوات البيضاء والصوامت في نسيج النص، وملئها بالغريب والمتعذر، والمنقاد والمستكره من الدلالات، وإحلال مقاصد المتكلم، اعتمادا على اللعب الحر باللغة[2].

المطلب الثاني: شبهات حول ورود علم أسباب النزول من طريق النقل

لقد ركز الحداثيون على التشكيك في روايات أسباب النزول، من حيث ورودها من جهة النقل، فهذا نصر حامد أبو زيد يقول: «...فكان لا مناص للعلماء

(١) النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر، قطب الريسوني، ص٤٢٥.

(٢) السابق، ص٤٢٤.

القدامى من إيجاد فن يتلافى ذلك الشاهد ويحرص على تبريره، وهو ما أدى إلى قيام علم إسلامي عقد صلة بين نص المصحف والأخبار التي روجها القصاص عن سيرة النبي ومغازيه، ومن ثم بدأ الاهتمام بأسباب النزول والحقيقة أن هؤلاء القصاص قد وجدوا في مبحث أسباب النزول فضاء واسعا لنسج أخبار عديدة حول آيات المصحف»[١].

وقد اتبع بسام الجمل نصر حامد في منهجه التشكيكي في رواية أسباب النزول، وذلك ما يفهم من خلال عرضه لمسار تاريخ هذا العلم، وهنا سأعرض لتقسيمه للأطوار التي مر بها هذا العلم، لأرد على تشكيكاته، وقد قسمه إلى عدة أطوار:

الطور الأول: يغطي القرن الأول الهجري والنصف الأول من القرن الثاني. لم تكن الحاجة ماسة إلى الخوض في أسباب النزول بما أن الدواعي إليه لم توجد. فالصحابة ﷺ لم يكن لهم اهتمام بأسباب نزول القرآن، فهم شاهدوا التنزيل، لكن بعد فرض المصحف الإمام -حسب قوله- سعى الجيل التالي لجيل الصحابة لتدارك ما فقدوه[٢].

والحقيقة أن ما ذكره من عدم اهتمام الصحابة بشأن النزول غير صحيح، لأن علم أسباب النزول ارتبط بالوحي الإلهي الذي كان ينزل به جبريل على النبي ﷺ على إثر حادثة تحدث، أو سؤال يسأل، أو مقالة تقال، أو شكاية ترفع، فينزل الوحي لبيان هذا الأمر الطارئ، فيحفظ ذلك من حضره من أصحاب النبي ﷺ، ويكون ذلك من جملة العلم الذي تلقوه عن نبيهم ﷺ. لكن يتميز بأنه أمر حادث يعقبه وحي إلهي ينزل.

---

(١) مفهوم النص، ص ٥٦.

(٢) انظر أسباب النزول علما من علوم القرآن، لبسام الجمل، ص ٦١-٦٢.

وأما كون الجيل التالي للصحابة بحث عن أسباب النزول فأمر طبيعي، فهو يريد نقل علم الصحابة وحمله وتأديته للجيل الذي بعده، وليس الأمر لتدارك ما فقد كما يزعم، فصدور الصحابة تحفظ القرآن وكل العلوم التي تلقتها من رسول الله ﷺ.

والاهتمامات الأولى بعلم أسباب النزول ظهرت -كما يقول- مع مشاغل التابعين فقد أخذ هؤلاء بعض المعطيات التاريخية المتعلقة بعدد من الآيات من أفواه الصحابة، ولذلك بلغتنا أخبار كثيرة عن أسباب النزول نسبت -كما يقول- إلى من يعتبرهم الضمير الإسلامي من مشاهير الصحابة مثل: ابن عباس، وعائشة، وعبدالله بن مسعود ... .

وأقوال هؤلاء الصحابة لم تدون في عصرهم، وإنما تعهدها تلاميذهم بالحفظ والرواية والتداول، في عهد سادت فيه الثقافة الشفهية، التي من شأنها التحول باستمرار في بنيتها السردية، وتستعصي على التحديد، ويتخذ هذا التحول صورا عديدة أهمها التصرف في الرواية الأصل بالزيادة أو النقصان من ناحية، وبالتقديم والتأخير في بعض مكوناتها اللغوية من ناحية أخرى، فضلا عن ذلك فإن ناقل الرواية يكون متأثرا بضغوط واقعه التاريخي وإكراهاته، سواء أكان واعيا بذلك أم غير واع. وهذا ما يجعل الرواية الشفهية تختلف دلالتها عن الدلالة التي قصدها صاحب الرواية الأولى[1].

وهذا عين ما أورده نصر حامد أبو زيد، حيث يقول: «وإذا كانت رواية الصحابة لأسباب النزول على هذه الدرجة من الثقة والصحة حتى ارتفعت إلى مستوى الأحاديث المسندة، فإن أحدا لم ينتبه أن رواية أسباب النزول نشأت في

(١) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٦٢.

عصر تال هو عصر التابعين، إذ لم يكن ثمة حاجة في عصر الصحابة للحرص على رواية الوقائع التي نزلت بسببها الآيات آية آية أو واقعة واقعة، فلم يكن الواقع العلمي يحتم على معاصري الوحي وشهوده رواية الوقائع والأسباب بالتفصيل... هذا بالإضافة إلى أن عامل الزمن وما يتبعه من نسيان، كان له أثره دون شك في معرفة الصحابي، أو بالأحرى في تذكره لسبب النزول. . . وهكذا صار معيار تحديد سبب النزول الثقة بالرواة، وأدخلت مرويات أسباب النزول منطقة الأحاديث النبوية، وذلك دون إدراك لمعضلات النقل والرواية ودوافعها. وإذا أضفنا إلى ذلك عصر التابعين كان عصر الخلافات السياسية والفكرية، أدركنا أن تحديد (أهل الثقة) من الرواة، تم على أساس ايديولوجي، انتهى إلى إعطاء سلطة دينية مطلقة في مجال هذه المرويات بعض التابعين دون بعض»[(١)].

وعموما فإن أخبار أسباب النزول -حسب زعم بسام- قد تبدت فيها آثار المعرفة القائمة على المشافهة، ويتجلى ذلك -في نظره- في مستويين:

- **مستوى السند:** فقيام أسباب النزول على الإسناد علامة بارزة على حضور الشفوي في المكتوب، فالسبيل الذي ارتضاه القدامى للتحقق من صحة أخبار أسباب النزول هو تعويلهم على الإسناد والنظر في مختلف الحلقات التي تكونه وفي ضروب الاتصال والانقطاع بينها. ومن رواسب المشافهة في روايات أسباب النزول شك بعض رواة سلسلة الإسناد في المصدر الذي نقل عنه الخبر[(٢)].

- **مستوى المتن:** وهناك آثار دالة على آثار المشافهة في الأخبار المدونة، من قبيل تعدد روايات سبب نزول الآية نفسها، وتناقضها، واختلاف الرواة في صياغة

(١) مفهوم النص (١٠٩-١١١).

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٦٦.

الرواية، ومن البدهي أن يفضي تباين صيغ الرواية إلى اختلافها فيما تتوفر عليه من معطيات أو جزئيات بالزيادة أو النقصان، وكذلك إيقاع نصوص الروايات المتولد من السجع من جهة ومن التكرار لفظا وتركيبا ومعنى من جهة أخرى[١].

وخلص إلى أن من البدهي استناد الثقافة الشفهية على الذاكرة والتعويل عليها يجعل المعرفة المتداولة عبرها عرضة للتحريف والتبديل، سواء بطريقة عفوية أو بطريقة مقصودة واعية.

ويقول: «إن طبيعة الإطار الثقافي الذي راجت فيه أخبار أسباب النزول في هذا الطور الأول، أثرت بشكل مباشر في بنيتها القائمة على ثنائية السند والمتن»[٢].

أما الاهتمام بأسباب النزول في هذه المرحلة فقد كان اهتماما جزئيا، وغلب عليه، أكثر ما غلب، النظر في مغازي الرسول وسيرته[٣].

إن أهم ما يمكن استخلاصه من نظرة بسام الجمل للطور الأول من أطوار أسباب النزول أنه يجعل من روايات أسباب النزول المدخل لأنسنة النص القرآني، ومن ثم فقد ساوى بين رواية سبب النزول والرواية الأدبية، وهنا لابد أن أشير إلى الفرق بين رواية سبب النزول التي هي جزء من الحديث النبوي، والنص الأدبي البشري، فرواية سبب النزول علم نبوي لا بد في جمعه من الضبط الصارم، وطريقة روايته متفوقة على رواية النص الأدبي الذي يتمتع بمعياريته التاريخية الخاصة به.

أيضا اعتماد الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعين على الذاكرة، والحفظ، لا يعني تعرض العلوم التي ينقلونها للتغيير والتبديل، فالحفظ في الصدور كان شائعا بين العرب قبل الإسلام وبعده، فمع قلة استعمال الكتابة عند عامة الناس، كان

(١) المرجع السابق، ص ٦٦.

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص (٧٠).

(٣) المرجع السابق، ص (٧٢).

اعتماد العرب على ملكاتهم في الحفظ، وقوة شأنهم فيه، يعرف ذلك من حالهم في الجاهلية فقد حفظوا أنسابهم، ومناقبهم، وأشعارهم، وخطبهم، وكانت هذه الصدور الحافظة مهدا لآي الذكر الحكيم، وكانت هذه القلوب الواعية أوعية لحديث النبي الكريم[(١)].

ولا توجد وسيلة لنقل المعرفة من جيل إلى جيل أمثل من الإسناد خاصة في بيئة قلت فيها الكتابة، هذه البيئة اعتمدت الإسناد كوسيلة لنقل المعرفة الدينية، وتنقيتها من الشوائب، وتعريتها من العوالق الكاذبة، يقول ابن الجزري: «إن الإسناد خصيصة لهذه الأمة، وسنة بالغة من السنن المؤكدة، وطلب العلو فيه سنة مرغوب فيها، ولهذا لم يكن لأمة من الأمم أن تسند عن نبيها إسنادا متصلا غير هذه الأمة»[(٢)].

والتقييد في الثقافة العربية يجعل بإزاء الحفظ، فمن أراد طلب العلم، لا بد أن يعضد التقييد بالحفظ، فالحفظ له مكانة سامقة، يساوي في أهميته أهمية الكتابة، يقول الجاحظ في رسائله: «هذا جماع هذا الكتاب وجمهرته، وأقسامه وجملته. ثم من نفع أسبابه الحفظ لما قد حصل، والتقييد لما ورد، والانتظار لما لم يرد، وأن لا تخلي نفسك من الفكرة إلا بقدر جمام الطبيعة، وأن تعلم أن مكان الدرس من الحفظ كمكان الحفظ من العلم...»[(٣)].

واعتماد جيل الصحابة والتابعين على الذاكرة، لا يعني أنهم يهملون التدوين، أو أن العلوم الإسلامية لم تدون، إلا بعد قرن من وفاة النبي ﷺ؛ لأن هناك من يقول إن تدوين الحديث والتفسير واللغة والأنساب والشعر قد بدأ منذ عهد مبكر جدًّا؛

(١) الحديث والمحدثون، لمحمد محمد أبو زهو، (٤٩-٥٠).

(٢) النشر، لابن الجزري ١/ ١٩٨.

(٣) الرسائل، للجاحظ ٣/ ١٠٥

وأنه ليس صحيحًا ما يذكر من أن التدوين لم يعرفه العرب إلا في آخر القرن الثاني ومطلع القرن الثالث.

يقول ناصر الدين الأسدي: «لقد كانت هذه الموضوعات الثلاثة: الحديث، والتفسير، والسير والمغازي إسلامية في مادتها. وقد دلت بما لا يقبل الشك على أن تدوين الموضوعات في كتب -مهما يكن حجمها- قد بدأ في عهد مبكر جدًّا: منذ عهد الرسول والصحابة، وأن هذه الموضوعات لم تُنقل بالرواية الشفهية قرنًا أو يزيد حتى دُونت، كما ذهب إليه الكثيرون»[1].

والمتفق عليه أن التدوين على نحو محدود كان موجودا حتى على عهد النبي ﷺ ؛ ولهذا كتب رسول الله ﷺ كتابه الشهير لعمرو بن حزم، وأذن للصحابة ﷺ أن يكتبوا لأبي شاه، وكذلك على عهد الصحابة ﷺ ، كما كتب أبو بكر لأنس بن مالك ﷺ كتابا في شأن زكاة بهيمة الأنعام، واستمرت الحال كذلك على نحو فردي، حتى جاء الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ﷺ ، ورأى الحاجة داعية إلى تدوين الأحاديث وكتابتها، فكتب بذلك على رأس المائة الأولى إلى عامله وقاضيه على المدينة أبي بكر بن حزم: «انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم، وذهاب العلماء» وكتب إلى عماله في المدن الإسلامية بجمع الحديث[2].

وحتى مع وجود المشافهة، واعتماد السلف الصالح عليها في نقل الأخبار، فإن ذلك لا يشكل قلقا على عملية النقل، ما دامت وفق ضوابط منهجية محكمة، وهذا ما تجاهله بسام الجمل في عرضه للطور الأول، فهو يتعامل مع الأحاديث وكأنها نصوص إخبارية لا ضابط يضبطها، فقد ساوى بينها وبين الأخبار الأخرى كأخبار

(١) مصادر الشعر الجاهلي، لناصر الدين الأسد، ص ١٤٢ و١٥٠ و١٥١.

(٢) السنة قبل التدوين، لمحمد عجاج الخطيب، ص (٣٣٨).

الأدب والقصص. ومعلوم أن العلماء «يعتمدون في معرفة سبب النزول على صحة الرواية عن رسول الله ﷺ، أو عن الصحابة، فإن إخبار الصحابي عن مثل هذا إذا كان صريحا لا يكون بالرأي، بل يكون له حكم المرفوع؛ كما نبه على ذلك الحاكم وابن الصلاح وغيرهما من أئمة الحديث»[(١)].

قال السيوطي: «قد تقرر في علوم الحديث: أن سبب النزول حكمه حكم الحديث المرفوع؛ لا يقبل منه إلا الصحيح المتصل السند، لا ضعيف ولا مقطوع»[(٢)].

ومعلوم أيضا أن أداء الحديث قد أخذ من العلماء غاية جهدهم، فذكروا فيه أدق التفاصيل، وذلك حتى لا تبقى ثغرة يمكن أن تتسرب منها الموضوعات، أو يجد منها المضعفون منفذا، ولذلك فإن الصفات التي كانوا يشترطونها في راوي الحديث لم يكن ليعتد بها العلماء بالنسبة إلى راوي الأدب أو القصص، ولعل أظهر ما يكون ذلك في صفة العدالة التي لا محيص لراوي الحديث عنها، إن هذه الصفة لا شأن لراوي القصص بها، ودليلنا ما ذكره البغدادي عن محمد بن مناذر (ت: ١٩٨هـ)، حيث قال: «أخبرنا الحسن بن علي بن محمد الجوهري، أنا محمد بن العباس الخزاز، أنا أبو الطيب محمد بن القاسم بن جعفر الكوكبي، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قال: سألت يحيى بن معين عن محمد بن مناذر الشاعر، فقال: «لم يكن بثقة ولا مأمون، رجل سوء، نفي من البصرة، وذكر منه مجونا وغير ذلك، قلت: إنما يكتب عنه شعر وحكايات عن الخليل بن أحمد، فقال: هذا نعم، كأنه لم ير بهذا بأسا، ولم يره موضعا للحديث»[(٣)].

---

(١) مباحث في علوم القرآن، لمناع القطان، ص (٧٦).

(٢) المقامة السندسية، للسيوطي، ص ٧. والتحبير في علم التفسير، ص ٨٦.

(٣) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص ١٥٧.

وإلى هذا ذهب ابن قتيبة: «وهذا يكون في مثل كتابنا؛ لأنه في آداب ومحاسن أقوام ومقابح أقوام، والحسن لا يلتبس بالقبيح ولا يخفى على من سمعه من حيث كان. فأما علم الدين والحلال والحرام فإنما هو استعباد وتقليد، ولا يجوز أن تأخذه إلا عمّن تراه لك حجة ولا تقدح في صدرك منه الشكوك»[(١)].

وكلمة الأداء استعملت للدلالة على ما يتصل بنقل الحديث النبوي سواء أكان ذلك مشافهة أم كتابة. وقد اهتم علماء الحديث بضبط الشروط التي ينبغي توفرها في شخص ما حتى يجوز له أن يؤدي حديث رسول الله ﷺ، كما سعوا إلى ضبط مختلف العبارات التي تستخدم في الإسناد بحسب مراتب التحمل وظروفه.

وشروط الأداء كثيرة، فقد ذكر الخطيب البغدادي في كتابه "الكفاية في علم الرواية" أبوابا كثيرة فيها فحص عن أحوال الرواة، وأسباب جرحهم أو تعديلهم، فلا يقبل الحديث النبوي إلا من ثقة يتعين عليه أن يكون وقت تحمل الحديث وسماعه «عالما بما يسمعه، واعيا ضابطا له، حتى يصح منه معرفته بعينه عند التذكر له كما عرفه وقت التحمل له فيؤديه كما سمعه»[(٢)]. واختلف العلماء في تحديد سن السماع فقال قوم الحد في السماع خمس عشرة سنة، وقال غيرهم ثلاث عشرة، وقال الجمهور يصح السماع لمن سنه دون ذلك[(٣)].

واهتموا أيضا حتى بالحالات التي تطرأ على الراوي، من ذلك ما جاء في مقدمة ابن الصلاح عند الحديث عن صفة رواية الحديث وشرط أدائها وما يتعلق بذلك[(٤)]. ونظروا في أمر الراوي «إذا وجد في كتابه خلاف ما يحفظه»[(٥)] أو «وجد

(١) عيون الأخبار، لابن قتيبة، (١/ ٤٨).
(٢) الكفاية، ص ٥٤.
(٣) المرجع السابق، ص ٥٥.
(٤) مقدمة ابن الصلاح، ص ٨٣.
(٥) مقدمة ابن الصلاح، ص ٨٤.

سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه»[١] أو «إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه»[٢].

كما خاض علماء الحديث في أنواع الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ، فذكروا أنواعها، وقسموا كل نوع منها إلى فروع، فميزوا بين الصحيح والحسن والضعيف والمسند، والمتصل والمرفوع. . . وجعلوا لهذه الأنواع قيودا يتصل بعضها بأحوال الرواة، وبعضها بطرائق تلقيهم الحديث، وبعضها بمضمون الأحاديث المروية. ولما كانت سبل الاتصال بين الرواة محددة لسلامة الحديث أو لطروء بعض التغيير عليه، اهتم علماء الحديث بمراتب التحمل أي كيفية سماع الحديث أو تلقيه وصفة ضبطه.

وقد جاء في مقدمة ابن الصلاح تفصيل لمراتب التحمل فذكر أنها ثمان: السماع، القراءة على الشيخ، الإجازة، المناولة، المكاتبة، الإعلام، الوصية، الوجادة[٣].

وقد واصل العلماء الحرص على السند والتشدد فيه حتى بعد أن انتشرت الكتابة، وكانت الغاية منهما الإبقاء على سنة السلف الصالح.

وعموما فإن روايات أسباب النزول ما هي إلا جزء من الأحاديث التي نقلت إلينا، منها الصحيح ومنها الضعيف، ومنها ما ليس له أصل.

الطور الثاني: يغطي هذا الطور -عنده- النصف الثاني من القرن الثاني ويمتد إلى آخر القرن الرابع الهجري. ويشير هنا إلى حدث تدوين المعارف، بأنه حادث خطير، لكون المقصد من التدوين -في تصوره- هو تنظيم الروايات الشفهية المتداولة وفق ضوابط منهجية واختيارات معرفية وإيديولوجية، ذلك أن المدون

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) ينظر النوع الرابع: معرفة كيفية سماع الحديث، مقدمة ابن الصلاح، ص (٣١٦-٣٥٨).

وهو يقيد ما تناهى إليه من روايات واقع تحت تأثير واقعه الراهن بكل أبعاده السياسية والاجتماعية والثقافية. ومن ثم فهو يكتب تلك الروايات الشفهية حسب تمثل معين... حتى استحالت المعرفة الإسلامية إلى معارف مصطنعة[1].

وأهم تغير حدث على أشكال تعامل القدامى مع أخبار أسباب النزول هو تسللها إلى كتب التفسير التي فسرت القرآن كاملا منذ أواخر القرن الثالث الهجري.

ثم في كتب الناسخ والمنسوخ مثل كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس.

والصيغة النهائية المعبرة عن أسباب النزول قد استقرت-بمعناها الاصطلاحي - استقرارا نهائيا في النصف الأول من القرن الرابع الهجري[2].

وفي هذا الطور تمكن هذا العلم من أن يكون مدخلا أساسيا من مداخل التفسير، ويرجع ذلك للإطار الثقافي الذي راجت فيه الكتابة ونفقت فيه سوق الكتاب، وبالوضع المعرفي المتسم بالخلق والإبداع والانفتاح على مختلف التجارب والآراء والمواقف قبل سيادة الموقف السني الرسمي من ناحية أخرى، واتصفت مادة أسباب النزول بالاتساع لأنها ثبتت بالتدوين، ولأنها عولت في ترسيخ وجودها على الحديث النبوي وقد استوى علما إسلاميا[3].

ما ذكره من خطورة حدث التدوين غير صحيح؛ لأن مرحلة التدوين مرحلة متطورة من مراحل تطور العلوم وخاصة علم أسباب النزول، فالروايات الشفهية التي نقلت بطريق لاحب تم تدوينها، وهذا التدوين كان وفق منهج علمي موضوعي واضح لا غبار عليه، ولا إشكال فيه، ولم تكن الاختيارات الإيديولوجية داخلة فيه ولا مساهمة، فقد ارتأى بعض الأئمة أتباع التابعين وأتباعهم إفراد

(١) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٧٣.

(٢) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٧٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٨٢.

أحاديث الرسول ﷺ في مؤلفات خاصة، فألفوا في البداية المسانيد التي تضم أحاديث رسول الله ﷺ ، تجمع أحاديث كل صحابي، تحت مسند فلان، مثل مسند أبي داود سليمان بن داود الطيالسي (ت:٢٠٤هـ) ومسند أحمد (ت:٢٤١هـ).

وجمع هؤلاء الأئمة الحديث وتدوينهم له كان بأسانيد وطرق كثيرة لكل حديث، يتمكن بها جهابذة هذا العلم، وصيارفته من معرفة الصحيح من الضعيف والقوي من المعلول.

ثم ألف بعض الأئمة في الحديث الصحيح فقط، وكان أول من صنف في ذلك الإمام البخاري (ت:٢٥٦هـ).

وكانت أسباب النزول مبثوثة في بطون مؤلفات الحديث والتفسير والسير والمغازي حتى جاءت مرحلة استقلال هذا الفن.

الطور الثالث: ويحدده بالقرن الخامس الهجري، ويعتبر هذه الفترة فترة انغلاق الثقافة الإسلامية، فخلال هذا الطور ساد التقليد والجمود، وخلال هذا الطور شهد حدثا بارزا تمثل في استقلال هذا العلم[١].

إلا أن استقلال هذا العلم لم يكن استقلالا تاما، وذلك نتيجة لعاملين:

العامل الأول: ويتمثل في أن أهم كتاب لعلم أسباب النزول في هذا القرن وهو كتاب أسباب النزول للواحدي، لم تذكر المصادر غيره.

العامل الثاني: أن هذا الكتاب لم يستقل في مادته، فقد جمعها من عدة مدونات وجدت قبله كتفسير الطبري ومدونات السيرة والمغازي. ووجدت مطابقة بين أسباب النزول التي أوردها بتلك التي في تفسير الطبري[٢].

(١) أسباب النزول علما من علوم القرآن، ص ٨٢.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٤.

إن مفهوم الاستقلالية عنده غير مفهوم، فهو لا يعني -عندي- سوى أن هذا العلم أصبح مستقلا في كتبه الخاصة به، ومصادره، ولا يعني هذا تجفيف منابعه في كتب العلوم الأخرى فهو أمر مستبعد، لترابط العلوم وتشابكها.

المطلب الثالث: شبهة أسباب النزول تجسيد لجدلية النص والواقع

لم يقل أحد من علماء المسلمين أن أحكام الآيات التي نزلت على سبب مختصة بأولئك الذين نزلت فيهم، أما الحداثيون فيعلقون الآيات بأسباب نزولها، ويطعنون في القاعدة المشهورة: **هل العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب؟** ويرون أنها مزعومة وخطيرة، وأنها من ابتداع الفقهاء، نشأت في فترات الظلام الحضاري، والانحطاط العقلي، وعصور التخلف، «وأدت إلى الخلط في فهم القرآن وتفسيره، وفتحت الباب على مصراعيه أمام الاستخدام الانتهازي الصريح للنصوص»[(١)].

والحداثيون في هذه القضية يرمون عن قوس واحدة، فها هو السيد القمني يتهم الفقهاء بأنهم اتخذوا هذه القاعدة لإرضاء نزواتهم، وتسويغ مقولاتهم وأفكارهم، يقول: «وهكذا وجد القائمون على شؤون الدين -بناء على تلك القاعدة الفقهية- مكاسب دائمة تبرر للسلاطين عبر العصور آراءهم واتجاهاتهم ونزواتهم بالدين ونصوصه تأسيسا على إنكار تاريخية الوحي والقول بثباته الأزلي في لوح محفوظ، للعمل بالناسخ وقت الحاجة والعمل بالمنسوخ عند تغير الحاجة حسب التوجهات المطلوبة الانتهازية»[(٢)].

وها هو أيضا نصر حامد أبو زيد يؤسس على ما سبق، ويضيف إليه علة أخرى، وهي إهدار حكمة التدرج لذلك، يقول: «فالتمسك بعموم اللفظ وإهدار

(١) معالم الإسلام المستشار محمد سعيد العشماوي، ص (٦٤).

(٢) رب الزمان، ص (٢٣٦).

خصوص السبب في كل نصوص القرآن من شأنه أن يؤدي إلى نتائج يصعب أن يسلم بها الفكر الديني، وأخطر نتائج التمسك بعموم اللفظ مع إهدار خصوص السبب أنه يؤدي إلى إهدار حكمة التدرج بالتشريع في قضايا الحلال والحرام في مجال الأطعمة والأشربة، هذا إلى جانب أن التمسك بعموم اللفظ في كل النصوص الخاصة بالأحكام يهدد الأحكام ذاتها»[(١)].

ويسوق مثالا تطبيقيا لذلك هو التدرج في تحريم آيات الخمر، فلو كان عموم اللفظ هو الأساس في اكتشاف دلالة النص لأمكن أن يتمسك البعض بقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، ويتخذه حجة لتحليل الخمر باعتبار عموم دلالته، ومن هنا يتنصل من أحكام الشريعة كلها[(٢)].

ومثله الدكتور عبد الجواد ياسين، ففي كتابه "الدين والتدين" يتحامل على أسباب النزول، ويرى أن الآيات القرآنية تتداخل مع الاجتماع في مستويات حصرها في الآتي:

أولاً: اعتبار التشريع الإسلامي للعرف السائد "مع تعديله أحيانا"، واعتماد العرف لا ينحصر في مستوى اختيار ما كان شائعا من طقوس وأحكام، بل تجاوزه إلى اعتماد البنية النصية لقوالب لغوية ذاتها التي كانت سائدة في العرف الجاهلي. مثال ذلك قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧] ينطلق في تحليله لهذه الآية من سبب نزولها، حيث يبدو واضحا من سياق النزول -حسب قوله- أنها جاءت لتؤكد عادة عرفية معهودة عند العرب في الجاهلية، وهي تحريم القتال في الأشهر الحرم، يقول بعد إيراده لسبب النزول: لم

(١) مفهوم النص، ص (١١٧).

(٢) المرجع السابق، ص (١١٩).

يستحدث النص القرآني تحريم القتال في الأشهر الحرم، بل أقر بشرعيته العرفية المستمدة من النظام الجاهلي السائد.

ثانياً: تعارض آيات التشريع الذي يرجع بالأساس إلى تغير الواقع الاجتماعي الذي أنزل فيه النص حكما معينا[1].

ويعرض عبد الجواد لآيات القتال كمثال صارخ على تعارض آيات التشريع مع بعضها البعض، وهذا التعارض ناتج عن معالجة الوحي لوقائع متباينة، مما يعني أن الحكم المنزل في كل منها سيكون مخالفا للأخرى تبعا للظروف الاجتماعية وأحوال المسلمين، «باستقراء الآيات القرآنية ذات الصلة بأحكام القتال نجد أنفسنا أمام مجموعات ثلاث من النصوص، الأولى تنهى عن القتال، والثانية تبيح القتال، والثالثة تأمر بالقتال»[2].

وهذا الذي ذكره نصر حامد وعبد الجواد غير سليم، وغير علمي، ويمكن أن يكون منطقيا إذا كان هناك أحد من العلماء أقر أن كل آية في القرآن تحمل على سبب خاص، أو أن الأحكام تستنبط منه بمعزل عن سياقها في السورة، أو المصحف كله، فالقرآن يفسر بعضه بعضا، ويحمل فيه النظير على نظيره مراعاة للنظم وعمود الكلام، ولا يعقل أن يؤخذ بآية النهي عن قربان الصلاة في حالة السكر دليلا على جواز تعاطي الخمر في غير الصلاة مع نزول التحريم الكلي القاطع في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

ومن هنا كان من قواعد التفسير الشمولي تتبع مراحل التنزيل حتى لا يؤخذ بحكم قاض بالإباحة في مرحلة تشريعية متقدمة، وقد جاء بعده ما يقضي بالتحريم

(١) الدين والتدين، لعبد الجواد ياسين، ص ١٣٦.

(٢) المرجع السابق، ص ١٢٨.

في مرحلة موالية، على سبيل الانتقال من الأخف إلى الأغلظ، مراعاة لسلطان العوائد، وطبائع الناس التي لا تنقاد إلا بالتدرج والرفق واللين.

إذن عقول وأفكار الحداثيين مجتمعة على تاريخية القرآن ونسبية آياته، وبالتالي تاريخية أحكامه، فالقاعدة تتصل بالتاريخية الجزئية عندهم، وعدم التسليم بها يفوت عليهم مدخلا هاما من مداخلها، لذلك تراهم يعارضونها بحجج واهية، ويعترضون عليها باعتراضات ضعيفة، وما تفوهت به أقلامهم كلام عام لا يتنزل على واقع، وهذا ديدنهم، فهم لا يفون لمبادئهم بعرضها في نموذج واضح يمكن استخلاص النتيجة منه، أضف إلى ذلك أن منطلقهم الفكري يختلف اختلافا جذريا مع الشريعة الإلهية، فأولوياتهم دنيوية محضة، مما يجعل فهمهم لأسباب النزول عسيرا، وإن فهموه، يفهمونه فهما مغرضا، ويشاغبون حتى يردوا الحقائق.

فمثلا عبد الجواد ياسين ينطلق في قراءته لأسباب النزول من منطلق علم الاجتماع البشري، فهو استخدم أدوات علم الاجتماع من أجل تحليل النص القرآني، ولهذا تجده يتفق تماما مع عالم الاجتماع "لاويرز" في تفريقه بين الثابت والمتغير في البنية الدينية، فهو يفرق بين الدين كعقيدة وأخلاق كلية تتسم بالثبات والإطلاق، والتدين كاختيارات اجتماعية تنحو منحى قانونيا منصوصا في الوحي، لكنه مع ذلك غير مطلق ولا مقدس، وإنما هو نسبي متغير[(١)].

ولهذا لا يطلق على آيات الأحكام لفظ الآيات، وإنما يسميها التشريع الإسلامي في إشارة منه إلى اختلاقها، وتأثرها بالواقع حتى في الصياغة كما يزعم، وهي لعمري مبالغة كبيرة، وحس ايديولوجي مفرط.

وأيا كانت ادعاءاتهم فإننا نقول: إن هذه الأسباب التي يتحدثون عنها مجرد أمارات صاحبت التنزيل، والواقع المنزل فيه مجرد لحظة زائلة وليس ثابتا، بخلاف

(١) الدين والتدين، عبد الجواد ياسين، ص١١.

الخطاب القرآني فهو باق وإن زال ذلك الواقع وزال ذلك الزمن، فهو كائن في ذلك الزمان وخارج عنه.

وأما قصد القرآن فلا يعرف بالسبب وإنما باللفظ المعبر عن فحوى الخطاب، فالنصوص لا تذكر الأسباب، ولكن تعرف بقرائن الأحوال ونقول الناس، ويبقى اللفظ هو المعبر عن المراد، وهذا هو عين ما دعا إليه القرآن والرسول ﷺ وقد تقدم ذكر ذلك في مقدمة هذا الموضوع.

ومن اخفاقاتهم، دعوتهم إلى قصر النصوص على أسبابها، وعدم مراعاة عموم ألفاظها؛ لأن ذلك في نظرهم هو الإسلام الصحيح وغيره على خلاف ذلك، وكأننا أمام سبب لكل آية من القرآن العظيم، ومن ذلك قول العشماوي عن القرآن: «إنه إذا لم يفسر بأسباب نزوله فإنه يؤدي إلى إسلام آخر غير الإسلام الذي قصد إليه القرآن ودعا إليه النبي ﷺ فإذا حصل ولم يصل المسلمون جميعا إلى أسباب تنزيل يقصرون الآيات عليها، فإن عليهم أن لا يرهقوا الألفاظ بمعاني لم يقصدها التنزيل»[1].

وأيضا جاء أركون مصرحا بهذه الفكرة، قائلا: «هذه القصص الكثيرة تشكل الخلفية الأسطورية التي تفسر لنا سبب نزول كل آية من آيات القرآن»[2] فزعمهما بأن لكل آية سبب نزول، يعني أن النص القرآني حبيس سياقاته السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ورهين الإطار الزمكاني الذي تشكل فيه، مما يمنع تعدية حكم النص الوارد على سبب خاص إلى وقائع مشابهة مستأنفة في المستقبل، فتنهار بذلك عالمية الهدى القرآني، وصلاحيته لكل عصر.

ويمكن رصد تهافت هذه الدعوى من وجوه :

---

(١) العقل في الإسلام، للعشماوي، ص (٤٠).

(٢) القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، لأركون، ص ٣٠.

الأول: أن هذه الدعوى تصادم النقل الصحيح، وشواهد الاستقراء، ومعطيات الواقع الإحصائي "الأمبيريقي" على حد تعبير أرباب القراءة المعاصرة أنفسهم، فلو استفتينا كتب أسباب النزول وجدنا أن الواحدي قد نقل (٤٧٢) سببا للنزول من مجموع (٦٢٣٦)، ونقل السيوطي (٨٨٨) سببا من المجموع ذاته، فإذا كان الأول مقلا فنسبة الآيات المنزلة على أسباب خاصة عنده هي ٧٪ من مجموع القرآن، وإذا كان الثاني مكثرا فنسبة الآيات الواردة على أسباب خاصة عنده هي ١٤٪، وهذا الإحصاء يؤكد بما لا يدع مجالا للشك أن "الحقائق الأمبيريقية تؤكد أن أكثر من ٩٠٪ من آيات القرآن قد نزلت ابتداء ودون سبب نزول"[(١)].

الثاني: أن المرويات المتعلقة بأسباب النزول لا تصح أسانيدها دائما، وفيها من الواهي والضعيف عدد غير يسير، وهذا ما يجعل النسبة ضئيلة وناقصة عن الإحصاء السابق.

الثالث: إذا صحت أسانيد هذه المرويات فإن منها ما لا يكون سبب نزول عند النظر والتحقيق؛ وإنما يكون مناسبة نزول.

(١) إشكالية قراءة النص، لإلياس قويسم، ص٦٩. وسقوط الغلو العلماني، لمحمد عمارة، ص ٢٥٤-٢٥٥.

الخاتمة

نخلص إلى أن مادة أسباب النزول ليست مصنوعة ولا مبتكرة، وإنما هي روايات تمتد جذورها لعهد النبي ﷺ وأصحابه، وقد جمعت من كتب الحديث الصحيحة والسير والمغازي وغير ذلك، ولا يعني هذا أن كل هذه المادة صحيحة معتبرة، بل كثير منها بين النقاد فساده لاعتبارات عدة: منها اعتبار الضعف في الرواية، واعتبار تناقضه مع مقاصد الشريعة، واعتبار آخر وهو عدم موافقته للسياق، وهي اعتبارات أسقطت الكثير من الروايات، وأبقت على القليل المقبول رواية ودراية.

وأما ما أثاره الحداثيون من شبه حول هذا العلم، إنما هي حملات مغرضة هدفها التشكيك في حقيقة هذا العلم، ومن ثم التأثير على مكانته، واعتباره في التفسير، وهي تشكيكات منبعثة من رؤى ايديولوجية، استعملت بعض الأخطاء التي ارتكبت في جمع مادة هذا العلم مطية للافتراء عليه، وهذه الشبه لا تقوم على أساس ولا تستدل باستدلال واضح المعالم والمسالك، وإن كان اعتذر بسام الجمل عن الحداثيين بأن قضايا علم أسباب النزول لم تكن مطلبهم الرئيس فيما ألفوا وما أقبحه من عذر، كيف لإنسان أن يتكلم في فن وهو غير مهتم به، ولا طالب له؟!.

وهذه النظرة على مجمل محطات هذا العلم والشبهات المثارة حول أسباب النزول تعطينا نتائج هامة، هي:

أولاً: أن الأعمال المشيدة في هذا المجال ارتكبت فيها أخطاء رجعت أساسا إلى جملة من الأسباب تركزت على التساهل في نقل الأخبار، وعدم التمييز بين الصحيح منها من السقيم، وعدم وضوح مصطلح أسباب النزول عند المؤلفين، مما جعل كثيرا من المفاهيم تختلط معه.

ثانياً: أن ما قام من جهد تأليفي يرجع للقرون الأولى تعرض للنقد فيما بعد وصحح وقوم، ونقد الخلط الحاصل في المفهوم، وحدد تحديدا علميا دقيقا.

ثالثاً: من خلال القراءة في تراث أسباب النزول لا نلحظ صناعة الأخبار ولا نسج الأكاذيب، ولا مانع من تسرب بعض الأخبار الكاذبة والمختلقة إلى كتب المؤلفين ما دام التساهل طاغيا عليهم، والمفهوم ملتبسا، وهذا ليس من عملهم، ولا من مطالبهم.

رابعاً: شبه الحداثيين انطلقت من منطلق هدم الثوابت الإسلامية، وهد حصون الشريعة، وذلك بالتشكيك، والتحامل.

خامساً: استعملوا في نقدهم لعلم أسباب النزول مناهج غربية أجنبية على الثقافة الإسلامية، وأسقطوا الكثير من الإسقاطات، ولم يتورعوا في اتهام المنهج الإسلامي الحديثي الذي يشهد المنصف المخالف بموضوعيته وجدارته.

سادساً: إن تحامل الحداثيين على أسباب النزول لا مسوغ له إلا التمكين لأيديولوجياتهم على حساب الموروث المعرفي للأمة، والبحث عن مشروعية اختياراتهم من خلال عمليات الهدم المتكرر، فهاجس فكرهم العلماني مفرط في مقولاتهم.

التوصيات:

يوصي الباحث بعد تتبعه لمسيرة هذا الفن، واستقصائه لحقيقته سواء من حيث النشأة أو المفهوم، وتعرضه للشبه المثارة حوله، بجملة من التوصيات أجملها في الآتي:

- ضرورة تحقيق كتب هذا الفن ودراستها دراسة جادة تبين عوارها وتقوم اختلالاتها، كما تنصفها ببيان مزاياها وفوائدها على هذا الفن.
- ضرورة تتبع الروايات وبيان صحيحها وسقيمها.

- ضبط مصطلح أسباب النزول ضبطا صارما مستوعبا يدفع أسهم المشككين ويبطل أقاويلهم.
- إعداد مؤلف في روايات أسباب النزول المردودة وخاصة المشتهرة منها في كتب التفسير، وذلك بقصد التنبيه على خطورتها.

فهرس المصادر والمراجع

١. **القرآن الكريم** برواية حفص عن عاصم.

٢. **إتقان البرهان في علوم القرآن** د. حسن عباس دار الفرقان ط١، ١٩٩٧م، عمان الأردن.

٣. **الإتقان في علوم القرآن**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مجمع البحوث، ١٣٣٣هـ/ ٢٠١١ م.

٤. **أسباب النزول علما من علوم القرآن**، لبسام الجمل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب.

٥. **أسباب نزول القرآن الكريم**، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١ بتاريخ ١٤١١هـ-١٩٩١م.

٦. **البرهان في علوم القرآن للزركشي (٧٩٤هـ)**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه. ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.

٧. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين الذهبي، تحقيق عمر عبد السلام تدمري. دار الكتاب العربي سنة ١٩٨٧، لبنان بيروت.

٨. **تاريخ القرآن**، للدكتور عبد الصبور شاهين، دار نهضة مصر، الطبعة الأولى: ٢٠٠٥م.

٩. **تاريخ القرآن**، للدكتور محمد حسين علي الصغير، دار المؤرخ العربي، بيروت لبنان، بدون تاريخ.

١٠. **تجديد الفكر الديني في الإسلام**، لمحمد إقبال، تعريب عباس محمود، ط٢، القاهرة، ١٩٦٨م.

١١. **تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب**، للرازي لمحمد الرازي فخر الدين، دار الفكر للطباعة والنشر ط١ بتاريخ١٤٠١-١٩٨١م بيروت لبنان.

١٢. **تفسير القرآن الحكيم "تفسير المنار"**، لمحمد رشيد علي رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر ١٩٩٠م.

١٣. **جامع البيان عن تأويل القرآن**، لابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١ بتاريخ ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

١٤. **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٥. **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ.

١٦. **الحديث والمحدثون**، لمحمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي: القاهرة، ١٣٧٨هـ.

١٧. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، لابن حجر (٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عبد المعيد خان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد- الهند، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ ١٩٧٢م.

١٨. **الدين والتدين: التشريع والنص والاجتماع**، لعبد الجواد ياسين، التنوير للطباعة، بيروت، ط١، ٢٠١٢م.

١٩. **رب الزمان**، لسيد القمني، دار قباء للطباعة والنشر القاهرة ط٢ بتاريخ ١٩٩٨م.

٢٠. **رسائل الجاحظ**، لعمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، عام النشر: ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤م.

٢١. **سير أعلام النبلاء**، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٢٢. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين – بيروت ط ٤بتاريخ ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.

٢٣. **العجاب في بيان الأسباب**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، السعودية الدمام، ط١: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٤. **عيون الأخبار**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتب العلمية –بيروت تاريخ النشر: ١٤١٨هـ.

٢٥. **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، لمحمد الحجوي، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ١٣٩٦هـ.

٢٦. **الفوز الكبير في أصول التفسير**، لأحمد بن عبد الرحيم المعروف بولي الله الدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) عربه سلمان الحسيني الندوي، دار الصحوة القاهرة، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

٢٧. **القرآن الكريم والقراءة الحداثية دراسة تحليلية نقدية لإشكالية النص عند محمد أركون**، للدكتور حسن العباقي، أنوار للنشر والتوزيع، الدار البيضاء: المملكة المغربية، الإصدار الأول ٢٠١٠م.

٢٨. **القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني أركون**، ترجمة هاشم صالح دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت، ط١/ ٢٠٠١م.

٢٩. **قضايا في نقد العقل الديني**، لأركون، ترجمة هاشم صالح، دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت ط١/ ١٩٩٨م.

٣٠. **الكفاية في علم الرواية**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

٣١. **لباب التأويل في معاني التنزيل**، لعلاء الدين علي بن محمد أبو الحسن المعروف بالخازن (ت: ٧٤١هـ)، تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

٣٢. **لسان العرب**، لابن منظور، دار صادر بيروت ط١.

٣٣. **مباحث في علوم القرآن**، للدكتور صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت لبنان.

٣٤. **مجموع الفتاوى**، لابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣٥. **المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية**، لخالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام - المملكة العربية السعودية، ط١، (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م).

٣٦. **مصادر الشعر الجاهلي**، لناصر الدين الأسد، دار المعارف بمصر، ط٦، ١٩٨٨م.

٣٧. **معالم الإسلام**، للمستشار محمد سعيد العشماوي مكتبة مدبولي الصغير القاهرة.

٣٨. **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، لمحيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء (البغوي (ت: ٥١٠هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

٣٩. **معرفة السنن والآثار**، للبيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة) ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٤٠. **مفهوم النص**، لنصرحامد أبو زيد الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ١٩٩٣م.

٤١. **مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح**، لعثمان بن الصلاح عبدالرحمن بن موسى بن أبي النصر، مع «**محاسن الاصطلاح**» لعمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني، تحقيق: الدكتور عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرويين، دار المعارف.

٤٢. **مقدمة أصول التفسير**، لابن تيمية ط دار القرآن.

٤٣. **المقدمة لابن خلدون**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/ ١٩٨٦م.

٤٤. **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، أبو العباس أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٥. **النص القرآني أمام إشكالية البنية والقراءة**، لطيب تيزيني، دار الينبوع، دمشق بتاريخ ١٩٩٧م.

٤٦. **النص، السلطة، الحقيقة**، لنصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.

٤٧. **النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر**، قطب الريسوني، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، سنة النشر: ٢٠١٠ م.

٤٨. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت:٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص	١٥٣
المقدّمة	١٥٤
المبحث الأول: حقيقة علم أسباب النزول	١٥٦
المطلب الأول: مفهوم سبب النزول	١٥٦
الدلالة اللغوية	١٥٦
الدلالة الاصطلاحية	١٥٧
المطلب الثاني: النشأة والتطور	١٦٤
المطلب الثالث: إسهام أسباب النزول في التفسير	١٦٨
المبحث الثاني: شبهات الحداثيين حول أسباب النزول	١٧٦
المطلب الأول: شبه حول تشكل علم أسباب النزول	١٧٦
العامل الثقافي	١٧٦
العامل المعرفي	١٧٨
العامل الإيديولوجي	١٨٤
المطلب الثاني: شبهات حول ورود علم أسباب النزول من طريق النقل	١٨٦
المطلب الثالث: شبهة أسباب النزول تجسيد لجدلية النص والواقع	١٩٨
الخاتمة	٢٠٤
التوصيات	٢٠٥
فهرس المصادر والمراجع	٢٠٧
فهرس الموضوعات	٢١٢